

**الجوانب القانونية
للشركات غير الهادفة للربح
"دراسة مقارنة على ضوء قانون الشركات
الكويتي ولائحته التنفيذية"**

د / خليل فيكتور تادرس(*)

(*) أستاذ القانون التجاري المشارك - كلية القانون الكويتية العالمية

المخلص:

نتناول في هذا البحث النظام القانوني للشركات غير الهادفة للربح على ضوء قانون الشركات الكويتي، وبعض القوانين المقارنة، وهي نوع مستحدث من الشركات تقوم بدور اجتماعي بجانب الشركات التجارية، وبما يعزز وظيفة رأس المال الاجتماعية في الكويت.

وهي شركات غايتها ليس تحقيق الربح وإنما لها أهداف أخرى أسمى وهي تقديم الخدمات الاجتماعية أو الانسانية أو الصحية أو البيئية أو التعليمية إلى نحو ذلك. وقد أكد المشرع الكويتي بشدة على أن أي عوائد صافية تحققها الشركة تعد وفاقاً لها وتضاف إلى رأس مال الشركة، وأنه لا يجوز استخدامها إلا لتحقيق غاياتها والأهداف التي أنشئت من أجلها وتوسعة أنشطتها وزيادة رأسمالها.

ولذا لم يعد أدنى ريب على أهمية هذا النوع الجديد من الشركات، لما له من دور هام في الجانب الاجتماعي علاوة على الجمعيات، بما يعين على تقديم العديد من الخدمات من خلال شركة ذات شخصية اعتبارية مستقلة عن الشركاء فيها، وحيث يجوز للشركة غير الربحية أن تتخذ جميع أنواع الشركات شكلاً لها ما عدا شركة المساهمة العامة.

وقد رغبتنا التعرض لهذا الموضوع كمحل للدراسة نظراً لخلو المكتبة العربية من مؤلف يتعرض له، ويحدد مفهوم الشركات غير الربحية، وكيفية إدارتها والتعرض لتصفيتها وتوزيع فائض التصفية الناتج عنها على الشركاء، وبما لا تكون الشركة مصدراً للإثراء أو الربح.

وعرضت في الدراسة لما سلكته بعض القوانين المقارنة، كالقانون الكندي والقانون الأردني والقانون الفلسطيني وغيرها، لنوضح الفرق بين ما أخذ به المشرع الكويتي في هذا المضمون وما اتبعته القوانين أنفة الذكر، لنبرز من خلال الدراسة ما يتعين تعديله في النصوص الواردة بالقانون حتى يواكب النظام القانوني المأمول للشركات غير الربحية، لاسيما مع استقرار دعائم هذه الشركات في المجتمع الكويتي وتأسيس العديد منها ليعود بالنفع على الجميع.

مقدمة

استحدث المشرع الكويتي في المادة (3) من قانون الشركات رقم 97 لسنة 2013 والصادر بتعديل بعض مواد المرسوم بقانون رقم (25) لسنة 2012 بإصدار قانون الشركات، - استحدثت - الشركات التي لا تستهدف تحقيق الربح ، لتقوم بدور اجتماعي إلى جانب الشركات التجارية، وبما يعزز الوظيفة الاجتماعية لرأس المال، على نحو ما جاء بالمادة (16) من الدستور الكويتي⁽¹⁾.

فهي شركة تنشأ بشخص بمفرده أو بين عدة أشخاص، لا يهدف منها أو يهدفون إلى تحقيق أرباح، وإنما تحذوهم الرغبة في تقديم خدمات تعليمية أو ثقافية أو اجتماعية، وإن فرض جدلاً وأن حققت الشركة أرباحاً، فإنها تعد وفاقاً لها، ويتعين استخدامها لتحقيق الأغراض والمقاصد التي أنشئت الشركة من أجلها وتوسعة أنشطتها التي تعمل فيها وزيادة رأسمالها.

ففي الواقع هي شركات بدأت تجذب الانتباه⁽²⁾، وعلى الرغم من أنها لم تنشأ إلا حديثاً، فكان ذلك طبيعياً في وقت كانت تسود فيه نظرة الربح في جميع الأعمال التجارية، ويطغى فيه عنصر المادة على الاعتبارات الإنسانية والاجتماعية، إلا أنها بدأت تطفو على الساحة القانونية لتلعب دوراً جوهرياً في المجتمعات الحديثة.

حري بالذكر إن مصطلح غير هادفة للربح ليس شكلاً للشركة وإنما يكمن في غرضها⁽³⁾، فالشركة قد تتخذ أي شكل من أشكال الشركات ما عدا - وفقاً لقانون الشركات الكويتي - شركة المساهمة العامة.

(1) مقال بعنوان «17 ميزة في القانون تغير وجه الاقتصاد» جريدة الراي، العدد 12209 في 2012/2/4

www. Alraimedia.com

(2) Joseph P. Newhouse. Toward Atheory of Non Profit institution : an economic model of A Hospital, January 1969, Scholar. Google - Com, P. 1.

(3) Peri Pakroo. Nonprofit legal Structures : The Basics, www. Pbrainmedia. Library, P. 1.

مفاد ذلك أنها شركة لا تهدف إلى تحقيق الربح Societe but non lucratif⁽¹⁾، تعد بمثابة كيان أو وحدة قانونية ذات شخصية اعتبارية مستقلة عن أعضائها وشركائها ومساهميها، وذلك من أجل القيام بأنشطة ومعاملات غير ربحية كالأعمال التعليمية أو الثقافية إلى غير ذلك.

ولذا أصبح القطاع غير الربحي بما يشمله من مؤسسات وجمعيات وشركات غير هادفة للربح، يمثل جزءاً مهماً في الحياة الاقتصادية والاجتماعية للكثير من البلدان، حيث يسمح هذا القطاع بالتخفيف من ضغط الأنشطة التجارية الربحية، كما يوفر العديد من الخدمات في مجالات حيوية كالتعليم والصحة والبحث العلمي والثقافة والبيئة إلى غير ذلك⁽²⁾.

الشركات غير الهادفة للربح في بعض التشريعات المقارنة:

لم تكن الشركات غير الهادفة للربح بدعة من المشرع الكويتي حين أدرجها في قانون الشركات الجديد، بل سبقه بعض المشرعين في إرساء دعائم هذا النوع من الشركات، ومنهم المشرع الأردني والأمريكي والكندي إلى غير ذلك كما سنرى بالتفصيل:-

أولاً- الشركات غير الهادفة للربح في القانون الأردني:

أجاز قانون الشركات الأردني رقم 22 لسنة 1997 وتعديلاته بالقانون رقم 17

(1) وتعرف في الإنجليزية بـ :

non – profit corporation , not – for – profit corporation

وراجع في الشركة غير الربحية أحمد فاروق وشاحي، أهم المستجدات في قانون الشركات الكويتي الجديد، محاضرة أقيمت في مؤتمر الكويت الأول للشركات والمنعقد في 10-12 مارس 2014، ص5-6، كما راجع محاضرتنا في نفس المؤتمر بعنوان «أهم المستجدات في قانون الشركات الكويتي الجديد وقواعد الحوكمة الصادرة عن هيئة أسواق المال»، ص3.

(2) وقد عرفت هذه الشركة بأنها :

«une société but non lucratif est une entite Juridique séparé que ses membres et directeurs ont constitue à des fins autres que generer des bénéfices à être distributes à ses membres, directeurs ou cadres à titre dedividendes» sociétés à but non lucratif, www. Ajefs. Ca, p. 1.

وقد قيل إنها إحدى الأشكال الخاصة المنشأة لأغراض أخرى غير تحقيق الأرباح التي تسود في عالم الأعمال، فهي نوع من المنظمات أو المؤسسات غير الربحية NPO : انظر:

What is a Not – for – Profit Corporation, ? www. dmlp. org.

لسنة 2003 في المادة (7/د) تأسيس شركة لا تهدف إلى تحقيق الربح، وذلك بقوله: «يجوز تسجيل شركات لا تهدف إلى تحقيق الربح وفق أي من الأنواع المنصوص عليها في هذا القانون في سجل خاص يسمى سجل الشركات التي لا تهدف إلى تحقيق الربح وتحدد أحكامها وشروطها وغاياتها، والأعمال التي يحق لها ممارستها، والرقابة عليها، وأسلوب وطريقة حصولها على المساعدات والتبرعات ومصادر تمويلها وأسلوب إنفاقها وتصفياتها، وأيلولة أموالها عند التصفية، بموجب نظام خاص يصدر لهذه الغاية»⁽¹⁾ والأشكال التي أجازت المادة (6) من هذا القانون للشركة غير الهادفة للربح أن تتخذها هي شركة التضامن، وشركة التوصية البسيطة، والشركة ذات المسؤولية المحدودة، وشركة التوصية بالأسهم، وشركة المساهمة الخاصة، وشركة المساهمة العامة.

وقد صدر هذا النظام تحت رقم 60 لسنة 2007 بمسمى نظام الشركات غير الربحية والصادر بمقتضى الفقرة (د) من المادة (7) من قانون الشركات رقم (22) لسنة 1997⁽²⁾.

وقد نصت المادة (1) على أنه يسمى هذا النظام بنظام الشركات غير الربحية لسنة 2007، وتسجل الشركة لدى مراقب عام الشركات في سجل خاص يسمى سجل الشركات غير الربحية⁽³⁾، كما اشترطت المادة (5) أن تكون غايات الشركة تقديم الخدمات الاجتماعية أو الإنسانية أو الصحية أو البيئية أو التعليمية أو الثقافية أو الرياضية، أو أي خدمات مماثلة لا تحمل طابعاً ربحياً يوافق عليها المراقب⁽⁴⁾.

أما المادة (8) فقد نصت على أن: «أي عوائد صافية تحققها الشركة تعد وفرادى لها، ولا يجوز استخدامها إلا لتحقيق غاياتها والأهداف التي أنشئت من أجلها وتوسعة أنشطتها وزيادة رأسمالها».

(1) راجع: مواضيع بمنتدى شؤون قانونية : www.Startimes.Com

(2) صدر في الجريدة الرسمية برقم 4828 في 31 مايو 2007، راجع: www.lib.gov.jo

(3) المادة (4) من النظام الأردني سالف الذكر.

(4) المادة (5) من النظام الأردني المذكور.

ومن أشهر الشركات غير الهادفة للربح في الأردن، شركة ثمار الجنة للتأهيل والتدريب وتنمية الموارد البشرية «ش ذ م م» كشركة غير هادفة للربح⁽¹⁾.

ثانياً – الشركات غير الهادفة للربح في فلسطين⁽²⁾:

صدر قرار مجلس الوزراء الفلسطيني رقم (3) لسنة 2010 بشأن نظام الشركات غير الربحية والذي فيه أجاز هذا النوع من الشركات، شريطة أن تتخذ الشركة غير الربحية شكل شركة المساهمة الخصوصية⁽³⁾، وأن تكون غاياتها تقديم خدمة أو نشاط اقتصادي أو اجتماعي أو ثقافي أو أهلي أو تنموي أو غيره، ومن شأنه تحسين مستوى المواطنين في المجتمع اجتماعياً أو صحياً أو مهنياً أو مادياً أو فنياً أو رياضياً أو ثقافياً أو تربوياً، دون أن تهدف إلى تحقيق الربح⁽⁴⁾.

كما نصت المادة (8) من القرار آنف الذكر، على أن تعد أية عوائد صافية تحققها الشركة وفرادى لها، ولا يجوز استخدامها إلا لتحقيق غاياتها والأهداف التي أنشئت من أجلها وفي توسعة نشاطاتها وزيادة رأسمالها، ولا يجوز للشركة توزيع أي من عوائدها الصافية بشكل مباشر أو غير مباشر على أي من المساهمين، وإلا عدت شركة ربحية.

وهو ما مؤداه أنه يحسب لمجلس الوزراء الفلسطيني إقرار هذا النوع من الشركات، على الرغم من إغفال المشرعين في الدول الأخرى الأخذ به، وهو ما يعد خطوة جيدة في سبيل نهوض هذه الشركات بدور اجتماعي في المجتمع الفلسطيني، وبما يعزز الوظيفة الاجتماعية لرأس المال، ولا سيما وأن الظروف التي يعاني منها الفلسطينيون تقتضي وتتطلب المزيد من هذه الشركات.

(1) eshdiddak في يناير 2014 تلقت وزارة التجارة والصناعة الأردنية طلباً لتأسيس شركة غير هادفة للربح:

التجارة تصدر أول ترخيصين لشركات الشخص الواحد، يناير 2014: www. Alraimedia.Com

(2) وفي فلسطين أنشئت شركة العدل كشركة غير هادفة للربح Adel fair trade non – Profit corporation وهي شركة غير ربحية تعمل على إعادة تنظيم العلاقة بين المنتجين والمستهلكين وفق السعر المنصف ومبادئ

التجارة العادلة والاحترام والحوار: ar – ar . facabook . Com

(3) المادة (2) من القرار المذكور.

(4) المادة (3) من القرار المذكور.

ثالثاً - الشركات غير الهادفة للربح في كندا:

صدر في كندا عام 1995 قانون عُرف بقانون الشركات غير الهادفة للربح (1995) la loi de sociétés sans but lucratif، وهو القانون الذي ينظم عمل الشركات غير الربحية في مقاطعة saskatchewan. وقد عُرفت بأنها شركة تتألف من شخصين أو أكثر، يرغبون لسبب أو لآخر في إنشاء شركة لا تهدف إلى الربح، مكرسين وقتهم وجهدهم لها⁽¹⁾.

كما صدر في كندا عام 2010، القانون الكندي للمؤسسات غير الهادفة للربح BNL، وهو قانون يتميز بسهولة وتيسير إجراءات تأسيس هذا النوع من الشركات، فلم يعد يستغرق ذلك سوى مدة تتراوح ما بين 6 إلى 8 أسابيع، كما أنه قانون يحترم الإطار العام لقانون الشركات ما عدا أنها شركات لا تهدف إلى تحقيق الربح. كذلك حدد سلطات المديرين، ونص على الإجراءات اللازمة لممارسة الشركة أنشطتها غير الربحية.

وقد أمهل التشريع الحديث الشركات القائمة غير الربحية مدة ثلاث سنوات وهي المدة التي قررها لنفاذ هذا القانون لإيداع الأنظمة الأساسية لها بما يتوافق مع هذا القانون.

وعليه أصبح القطاع غير الربحي، بما يتضمنه من الشركات غير الهادفة للربح والجمعيات والمؤسسات التطوعية، يشكل جانباً كبيراً من الحياة الاجتماعية والاقتصادية في كندا، مما ساعد على إيجاد توازن بين القطاعين الربحي وغير الربحي⁽²⁾.

(1) les Sociétés sans but lucratif. www. Ajefa. Ca. P. 1

(2) la loi canadienne sur les organisations a but non lueratif (loi BNL) 2010

وقد حدد المشرع الكندي مدة ثلاث سنوات لنفاذ هذا القانون: راجع للمزيد:

La nouvelle loi sur les organisations à but non lucratif de l'ontario. www. Cybermarque . com

أما في فرنسا، فلم يقر المشرع الفرنسي الشركات غير الربحية، ولا يوجد إلا قانون المؤسسات والجمعيات لسنة 1901، وهو قانون يعالج المؤسسات التي تهدف إلى حماية البيئة وجمعيات حماية المستهلكين، والمؤسسات الرياضية انظر:

Audrey Vautherot. Comment creer une association loi 1901 ?. www. galon. Net. P. 1.

رابعاً – الشركات والمؤسسات غير الهادفة للربح في التشيك:

نظّم القانون رقم 83 لسنة 1990 في التشيك، عمل المؤسسات والمنظمات غير الربحية Ong، وهي تمارس نشاطها مستقلة عن الدولة، وفي الكثير من مجالات الأنشطة الإنسانية. ويكمن الغرض الرئيسي من إنشائها ليس الاستثمار والربح، وإنما للنهوض ببعض الأنشطة الاجتماعية والدينية والبيئية والثقافية، كما يكون لها تلقي المساعدات والإعانات كي يتسنى لها ممارسة الأغراض التي أنشئت من أجلها.

كما نص القانون آف الذكر، على أنه حال ما إذا حققت المؤسسة أي أرباح فإنها تعد وفرادى لها وتوجهه إلى أنشطتها دون أن يكون لها أن توزعها على الأعضاء. وفي التشيك هناك جمعيات ومؤسسات تقوم على تقديم خدمات عامة، وتمويل أنشطة في الكثير من مجالات المنفعة العامة، كالخدمات الاجتماعية والعناية بالمعاقين وحماية البيئة والثقافة والأنشطة الرياضية⁽¹⁾، كما تم إنشاء شركات لأغراض دينية، وشركات للمنفعة العامة.

خامساً – الشركات غير الهادفة للربح في الولايات المتحدة الأمريكية:

لم تكن الشركات التي لا تستهدف تحقيق الربح بعيدة عن التشريعات في الولايات المتحدة الأمريكية، فقد أشير إليها في الفصل 501 (c) من قواعد « I R S »⁽²⁾، والتي بموجبها يعفى هذا النوع من الشركات من الضريبة الفيدرالية على الدخل⁽³⁾، ويتعين لإسباغ وصف غير الربحية على الشركة أن يكون هدفها ومجال نشاطها واحداً من ضمن 28 غرضاً ومجالاً. ومن أكثر المجالات انتشاراً هو النشاط الخيري charitable، والأغراض الدينية religious والتعليمية والعلمية وتخضع كل

(1) ومن أشهرها:

Les associations : l'armée du salut, le cercle blanc de sécurité, la croix rouge tchéque, v. le secteur á but non lucratif, www. Czechcz / fr., P. 1.

IRS : the internal revenue service (2)

What is a not . for – profit corporation, www. dmlp. org (3)

شركة من الشركات غير الهادفة للربح لقانون الولايات التي تؤسس فيها⁽¹⁾، ويعد من أهم ما يتيحها الفصل آف الذكر هي الإعفاءات الضريبية على نشاطها، كما يسمح بتلقي الشركة للهبات والإعانات ويزيد من فرصة الحصول على الائتمان⁽²⁾.

أما في ولاية نيويورك، فوفقاً للمادة (4) من قانون الشركات غير الهادفة للربح Not – for – Profit corporation Law⁽³⁾، يجوز تأسيس هذا النوع من الشركات، حيث إنها شركة لا تهدف إلى تحقيق ربح أو كسب، وعلى فرض وأنه قد تحقق فإنه لا يوزع على الشركاء أو المساهمين، وإنما يستخدم لتحقيق الشركة أغراضها التي أنشئت من أجلها⁽⁴⁾.

وتعد شركة «ديا غنوستيك فور أول» من ضمن الشركات غير الهادفة للربح، وهي نموذج فريد لشركة أمريكية قد يحدث ثورة في التشخيص الطبي. وفيها قد تنازل عدد من الأطباء والعلماء من دول مختلفة عن الأرباح الطائلة التي كان من الممكن والجائز أن تعود عليهم، ليكونوا شركة لا تبغي الربح، تنتج أدوات اختبار رخيصة التكلفة لتشخيص المرض في الدول النامية، وكان أول مؤسسها البروفيسور جورج وايت سايدن أستاذ الكيمياء بجامعة هارفارد، وحياة سندي عالمة من المملكة العربية السعودية.

وكان البروفيسور جورج وايت قد صنع وتوصل مع زملائه إلى جهاز صغير زهيد الثمن يستخدم لمرة واحدة لإجراء اختبارات لسوائل الجسم للاستدلال على

(1) Non Profit corporation, www. Entrepreneur, P. 1., Non profit corporation law & legal definition, definitions. Uslegal. Com, P. 1.

(2) Non profit corporation : Get liability Protection and a Tax – exempt Status for your qualifying organization, www. Incorporate. Com

(3) وهو ما يعرف بـ N – P C L

(4) Charities Bureau. Procedures for forming and changing not – for – Profit corporations in new york state, Attorney general Eric T. Schneider man, www. Charitiesnys . com, p. 1, Not – for – Profit incorporation Guide, New York state department of state Division of corporations, state records and uniform commercial code one commerce plaza, 99 Washington avenue Albany, Ny, .12231, www. Dos. ny . gov , P. et ss

وجود أي أمراض، وقد حازت الشركة وهي من أهم الشركات التي لا تستهدف الربح، على جائزة معهد ماساتشوستس للتكنولوجيا وقيمتها 100 ألف دولار⁽⁵⁾.

سادساً – الشركات غير الهادفة للربح في الكويت:

كما سبق القول إن الشركات غير الهادفة للربح تعد من المستجدات التي استحدثتها المشرع الكويتي في قانون الشركات الجديد⁽⁶⁾، لتقوم بدور اجتماعي وبما يعزز الوظيفة الاجتماعية لرأس المال.

ولعل هذا النوع من الشركات، هو الذي حدا بوضعي القانون إلى حذف عبارة التجارية من عنوان القانون، فلم يعد يسمى «قانون الشركات التجارية»، وإنما «قانون الشركات» ليضم إلى جانب الشركات التجارية نوعاً آخر لا يهدف إلى تحقيق الربح.

ووفقاً للمادة (3) من القانون تؤسس هذه الشركات بموجب عقد أو نظام، يحدد حقوق الشركاء والتزاماتهم. إلا أنها شركات لا يجوز لها أن تصدر سندات أو صكوكاً قابلة للتداول، كما لا يكون لا أن تتلقى تبرعات حتى لا يختلط نظامها بالمؤسسات النفعية والجمعيات.

ويجوز للشركة أن تتخذ أحد الأشكال المنصوص عليها في المادة الرابعة من القانون، وبما يتناسب مع طبيعتها وغرض نشاطها، على ألا تتخذ شكل شركة المساهمة العامة. وقد تكفلت المواد من (3) إلى (9) من اللائحة التنفيذية للقانون بوضع بعض القواعد التي تعين في إرساء دعائمها وتحديد نشاطها وكيفية ممارستها للأغراض التي أنشئت من أجلها.

(1) شركة غير ربحية تطور جهازاً للتشخيص في الدول النامية - نموذج فريد لشركة أمريكية قد يحدث ثورة في التشخيص الطبي: [iipdigital - us Embassy. Gov/st](http://iipdigital-us.Embassy.Gov/st).

(6) انظر محاضراتنا بعنوان «أهم المستجدات في قانون الشركات الكويتي الجديد وقواعد الحوكمة الصادرة عن هيئة أسواق المال»، التي ألقيت في مؤتمر الكويت الأول لمناقشة أهم المستجدات في قانون الشركات الجديد والأحكام المتعلقة بتوفيق أوضاع الشركات القائمة والمنعقد في فندق ماريوت في الفترة من 10-12 مارس 2014، ص 3.

سابعاً- وضع الشركات غير الهادفة للربح في مصر:

لم يعرف المشرع المصري ما يسمى بالشركات غير الهادفة للربح، وأنه مازالت تسود النظرة التقليدية لدى الفقه، وهي التمييز بين الشركات التجارية والشركات المدنية، وأنه قد أخذ المشرع المصري بالمعيار الشكلي للتمييز بينهما وفقاً لصريح المادة (10) من قانون التجارة رقم 17 لسنة 1999، والذي بموجبها أن كل شركة تتخذ أحد الأشكال المنصوص عليها في القانون، وأيا كان الغرض الذي تسعى إليه، تعد تاجراً، ومن ثم تعد الشركة تجارية متى اتخذت أحد الأشكال المعروفة، حتى ولو كانت تزاوّل أعمالاً مدنية. وتعد الشركة مدنية - وإن كانت قليلة - متى كان الغرض منها هو مباشرة عمل مدني ولا تأخذ أحد أشكال الشركات التجارية، ولا تؤسس وفقاً للإجراءات المتبعة فيها، ومن أمثلتها الشركات التي تؤسس لمباشرة نشاط مهنة حرة. كما لا يفوتنا أن نشير إلى أن المشرع المصري قد أقر في القانون المدني المصري في المواد من 505 وما بعدها الشركات المدنية، إلا أن هناك جمعيات وتنظيمات لا تعد شركات وإنما تتخذ شكل الجمعيات ينشئها الأفراد بمبادرة خاصة منهم، كاستجابة تلقائية للشعور بالحاجة إلى تنظيم من أجل ممارسة نشاط ما. وبالتالي فهي تقوم على أساس تطوعي إيماناً من مؤسسيها بالأهداف التي تسعى إلى تحقيقها، وهي لا تهدف إلى الربح، وفي حالة تحقيقها لأرباح ما فإنها لا توزع على الأعضاء وإنما تستخدم لتحقيق الأهداف التي قامت المنظمة أو الجمعية من أجلها.

ومن المجالات التي تعمل فيها المنظمات غير الحكومية، مجالات رعاية الطفولة والأمومة، ورعاية الأسرة، ورعاية الشيخوخة، والخدمات الثقافية والعلمية والدينية، وهو ما يساهم في رفع مستوى الوعي الثقافي والاجتماعي وتخفيف العبء عن الحكومة، وعلاج بعض المشاكل مثل مشكلة البطالة⁽¹⁾.

(1) المنظمات غير الحكومية: P. 1-2. www. Luxorlink. Com.

كما عرفت الجمعيات غير الهادفة للربح في الجزائر، حيث يوجد لديها المئات من المؤسسات والجمعيات ومنها، «ZAHRA» les Ness Elkhir besma de Constantine (EL BIAR) ، كذلك يوجد جمعيات غير هادفة للربح في بلجيكا وتعرف بـASBL وكذلك في فرنسا ويحكمها القانون 1901 / 8 / 1 ومرسوم 1901 / 8 / 16 وغيرها من الدول. راجع في ذلك:

Association à but non lucratif . fr . wikipedia . org

- مفاد ما تقدم أن الشركات غير الهادفة للربح، هي شركات يغلب عليها الطابع الاجتماعي لتقوم بتقديم نشاط أو خدمة سعرها لا يتناسب مع تكلفتها، ولا توزع أي أرباح على فرض تحققها على أعضائها أو الشركاء فيها⁽¹⁾. فهي شركات تشكل جزءاً مهماً من اقتصاديات بعض الدول، تعمل إلى جانب كل من الشركات التجارية والجمعيات التعاونية ودون أن تحدوها الرغبة في البحث عن الربح.

مقارنة بين الشركات غير الهادفة والشركات التجارية والجمعيات:

أولاً- الشركات غير الهادفة للربح والشركات التجارية:

لا شك أنه تجمع ما بين النوعين من الشركات قواسم مشتركة عديدة، فكل منهما يتعين لإنشائها توافر أركان لها، وهي التراضي الصادر عن ذي أهلية والخالي من العيوب، والمحل الممكن والمشروع، ووجود شريك واحد أو أكثر، وتقديم الحصص إلى غير ذلك. كما يتشابه النوعان من الشركات، في ضرورة اتباع إجراءات التأسيس المقررة للشكل الذي تتخذه الشركة، وفي طرق انقضاءها إلى نحو ذلك.

بيد أنه يظل ما يفرق بينهما، هو- أولاً- عنصر السبب باعتباره الباعث والدافع إلى تأسيس الشركة، ففي حين يعد تحقيق الربح هو المقصد والغرض المباشر من تأسيس الشركات التجارية، لا يعد كذلك في الشركات غير الهادفة للربح، ليحدد مؤسسو هذا النوع من الشركات غرضاً آخر قد يكون غرضاً اجتماعياً أو ثقافياً أو غرضاً بيئياً، دون أن يعد الربح غرضاً أساسياً.

على جانب آخر- ثانياً-، بينما تخضع الشركات التجارية - في البلدان التي تفرض الضريبة على الشركات الوطنية والأجنبية - للضرائب على الأرباح التجارية والصناعية تعفى الشركات غير الربحية من هذه الضريبة أو من الضريبة على الدخل، وهو حكم طبيعي جراء أنها لا تحقق ربحاً كي تفرض عليه الضريبة. ومنه

ne pas à une distribution des profits à ses membres., v, Association à but non (1)
lucratif . fr . wikipedia . org

ما قررته المادة 6/7 من قانون الضريبة على الدخل الأردني رقم 57 لسنة 1985 والمعدل لسنة 2001. كما أقرت ذات الحكم المادة 4/6 من مشروع قانون الضريبة على الدخل الأردني لسنة 2013⁽¹⁾. كذلك اتجهت ذات المنحى التشريعات الأمريكية، إذ أعفت الشركات غير الهادفة للربح من الضرائب المقررة وفقاً للفصل 501 (c) من قواعد «IRS»⁽²⁾.

ثالثاً: يجوز لمؤسسي الشركة التجارية اتخاذ أي شكل من الأشكال المنصوص عليها في المادة الرابعة من قانون الشركات، وهي شركة التضامن، وشركة التوصية البسيطة، وشركة التوصية بالأسهم، وشركة المحاصة، وشركة المساهمة، والشركة ذات المسؤولية المحدودة، وشركة الشخص الواحد. أما الشركات غير الهادفة للربح، فإنها يجوز أن تتخذ أي شكل من هذه الأشكال، ما عدا شركة المساهمة العامة، ولذا حظر عليها قانون الشركات الكويتي في المادة⁽³⁾ أن تصدر سندات أو صكوكاً قابلة للتداول.

رابعاً: لا يوجد ما يمنع وحسب نظام الشركة أن تتلقى الشركات التجارية تبرعات من الغير، شريطة ألا يكون التبرع مرتبطاً بشرط يتعارض مع أغراض الشركة التي قامت من أجلها⁽³⁾. أما الشركات غير الهادفة للربح، فإن المشرع الكويتي لم يجز لها أن تتلقى أي تبرعات، حتى لا يختلط نظامها بالمؤسسات والجمعيات ذات النفع العام.

خامساً: يجوز للشركات التجارية الاندماج مع أو في أخرى من ذات النوع أو من نوع مختلف، فمثلاً يجوز لشركة المساهمة الاندماج مع شركة توصية بسيطة إلى غير ذلك، أما الشركات غير الهادفة للربح، فلا يجوز لها الاندماج إلا مع شركة من ذات النوع هي الأخرى لا تستهدف تحقيق الربح، وإن اختلفت معها في شكلها.

(1) www.lstd.gov.jo, www.lob.gov.jo, www.dabbaslawfirm.com

(2) Get liability Protection ..., www.Incorporate.com, P. 1, Nonprofit Corporation, (2) www.Entrepreneur.com, P. 1, Corporation Types. www.Companiesinc.com, P. 2

(3) مصطفى كمال طه: الشركات التجارية، دار المطبوعات الجامعية، 2000، ص7، فايز نعيم رضوان: الشركات التجارية، الطبعة الأولى، 1990، ص37، نادية محمد معوض: الشركات التجارية، دار النهضة العربية، 2001، ص10.

أخيراً ولئن كانت توزع أموال الشركة التجارية وموجوداتها المتبقية بعد انتهاء التصفية على الشركاء أو المساهمين، إلا أن الوضع يختلف في الشركات غير الهادفة للربح، حيث إذا زادت أموال الشركة وموجوداتها على رأسمالها، فلا يحصل الشركاء إلا على حصصهم المدفوعة فعلاً في رأسمال الشركة عند التأسيس دون أن يحصلوا على أي زيادة من فائض التصفية.

وسندنا في ذلك على الرغم من عدم النص على هذا الحكم في قانون الشركات الكويتي، أن المشرع الأخير قد نص في المادة (6) من اللائحة التنفيذية للقانون على أنه: «لا يجوز للشركة بأي حال من الأحوال توزيع أي من عوائدها أو أرباحها بشكل مباشر أو غير مباشر على أي من الشركاء أو المساهمين»، وهو نص ولئن كان يقصد به الأرباح أو العوائد حال حياة الشركاء، فإننا نرى أنه يسري على الشركة بعد تصفيتها، باعتبار أن الأرباح التي ترحل إلى رأس المال وتعد وفاقاً لها، هي أرباح مؤجلة بطريقة غير مباشرة، قد تضاف إلى رأس المال وبذلك تعتبر من الأصول.

كما نستند إلى المادة (16) من النظام الأردني رقم 60/2007⁽¹⁾، والتي تنص على أنه توزع أموال الشركة وموجوداتها المتبقية بعد انتهاء التصفية.

أ- يرد إلى الشركاء والمساهمين مقدار حصصهم المدفوعة فعلاً في رأسمال الشركة عند التأسيس، وإذا كانت أموال الشركة وموجوداتها أقل من رأسمالها المدفوع فترد حسب نسبة مشاركة كل منهم في رأس المال.

ب- إذا زادت أموال الشركة وموجوداتها على رأسمالها، فيرد الباقي إلى صندوق دعم البحث العلمي، أو إلى أي شركة لا تهدف إلى تحقيق الربح، أو إلى مؤسسات عامة، أو هيئات أهلية ذات غايات مماثلة بقرار من الوزير بناء على تسبيب المراقب.

(1) انظر النظام الخاص بالشركات غير الربحية والصادر بمقتضى الفقرة (د) من المادة (7) من قانون الشركات رقم (22) لسنة 1997، منشور بالجريدة الرسمية الأردنية رقم 4828 في 31 مايو 2007. www.lob.gov.jo

وهو ما يعضد ما ذهبنا إليه من أنه لا يجوز توزيع فائض التصفية الذي يزيد على قيمة الحصص أو الأسهم الفعلية، على أي من الشركاء أو المساهمين، وإلا صارت شركة هادفة للربح.

ثانياً – الشركات غير الهادفة للربح والجمعيات:

كذلك ولئن كانت تتشابه الشركات غير الهادفة للربح مع الجمعيات أو المؤسسات غير الربحية، من حيث وحدة المصالح والهدف، وسعي كليهما إلى ممارسة أنشطة لهدف آخر غير الربح والكسب الشخصي لأعضائهما، كما قد يتشابهان في كيفية الإدارة وتمتعهما بشخصية اعتبارية وذمة مالية مستقلة عن الشركاء أو الأعضاء المكونين لهما⁽¹⁾، إلا أنهما يختلفان في عدة أوجه، لعل من أهمها أن الشركة غير الربحية قد تتخذ أي شكل من أشكال الشركات التجارية ليكون إطاراً لها حتى شركة الشخص الواحد، ما عدا - بطبيعة الحال - شركة المساهمة العامة. أما الجمعيات فليس لها أن تتخذ أي شكل من هذه الأشكال للشركات، وإنما تندرج تحت إطار الجمعيات حتى ولو كانت جمعيات تعاونية، ومن ثم يتعين أن تتألف الجمعية من شخصين أو أكثر دون أن يكون لشخص بمفرده أن ينشئ أي جمعية.

فالجمعية هي كيان غير هادف للربح يتألف من شخصين أو أكثر يسعون إلى تسخير جهودهم لممارسة نشاط ما لهدف آخر غير تحقيق الربح. ولا يوجد ما يمنع أن تمارس الجمعيات ولا سيما التعاونية نشاطاً تجارياً، إلا أن الأرباح التي قد تتحقق تخصص للارتقاء بنشاطها⁽²⁾.

(1) طعمة صعقك الشمري ود. عبد الله مسفر الحيان. الوسيط في شرح قانون الشركات الكويتي الصادر بمرسوم بقانون رقم 25 لسنة 2012 وتعديلاته، 2013، ص93.

(2) Association a but non lucratif. fr. wikipedia. org 1 wiki

أما المنظمات غير الربحية، فقد عرفتها وثائق الأمم المتحدة في عام 1994 بأنها تمثل كياناً غير هادف للربح وأعضاؤه مواطنون أو جماعات من المواطنين ينتمون إلى دولة واحدة أو أكثر، وتتحدد أنشطتهم بفعل الإرادة الجماعية لأعضائها استجابة لحاجات ما. انظر فراوي أحمد الصغير وإبراهيم أحمد. دور المنظمات غير الحكومية في تحقيق التنمية المستدامة: annabaa. org. nbanewy, 2009.

وقد عرفت المؤسسات غير الربحية كذلك بأنها مؤسسات تنشأ لأغراض ترفيهية أو تعليمية أو خيرية أو أية أغراض إنسانية أخرى، وهي تعتمد في استمرارها في العمل على اشتراكات يدفعها الأعضاء أو على الهدايا والمنح التي يقدمها المواطنون بوجه عام. راجع: المصطلحات الاقتصادية: economic terms

www. Gaic . gov. eg. Audrey vautherot. op. cit., P. 1

أيضاً إذا انقضت الشركة غير الهادفة للربح فإن الشركاء أو المساهمين لا يحصلون من فائض التصفية إلا على مقدار حصصهم المدفوعة فعلاً في رأسمال الشركة عند التأسيس، وهو حكم وإن لم ينص عليه صراحة في القانون الكويتي، إلا أن فلسفة الشركات غير الربحية توجب عدم حصول أى من الشركاء أو المساهمين فيها على أي أرباح بطريق مباشر أو غير مباشر، وتحت أي شكل كان. وقد سبق وأن قلنا أنه يؤيد هذا القول ما ذهب إليه المشرع الأردني في نظام الشركات غير الهادفة للربح على نحو ما سبق ذكره.

وقد يتساءل البعض عن مصير الأموال الزائدة عن مقدار الحصص التي قدمها الشركاء أو المساهمون عند التأسيس انطلاقاً من أن الأخيرين لا يحصلون إلا على مقدار ما يخصهم من رأس المال. فإننا نرى أن هذا يحتاج إلى تدخل تشريعي ليحدد الجهة التي تؤول إليها هذه الأموال، ويمكن أن نشير في هذا الصدد لنص المادة 16/ب من النظام الأردني، والتي تنص على أن يرد الباقي إلى صندوق دعم البحث العلمي أو إلى أي شركة لا تهدف إلى تحقيق الربح، أو إلى مؤسسات عامة، أو هيئات أهلية ذات غايات مماثلة بقرار من الوزير.

وفي رأينا إن القول بغير ذلك يترتب عليه ضياع الهدف من إنشاء الشركات غير الهادفة للربح ولكانت ستاراً يعمل تحته شخص أو أكثر يسعى أو يسعون إلى الأرباح مع عدم توزيعها وترحيلها أو بالأحرى توجيهها إلى نشاط الشركة، ليتحين الفرصة مع تصفيتها ليجني ما حصل عليه من أرباح حال حياتها من فائض التصفية، لذا نرى أنه لا يجوز بأي حال من الأحوال حال حياة الشركة أو إبان تصفيتها، أن يحصل أي شريك أو مساهم على ما يزيد عن حصته أو أسهمه.

أما أموال الجمعية، فإن كانت هي الأخرى لا توزع على الأعضاء وتؤول إلى جهة أو جمعية أخرى يحددها النظام الأساسي للجمعية، أو تحدد بقرار من وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل، فإنه في الجمعية التعاونية، يسترد العضو قيمة ما دفعه من أسهم

وما تبقى من أموال فإنه يودع لدى وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل لاستعماله، وغالباً ما يخصص لخدمة أهالي منطقة الجمعية أو أفراد العمل أو المهنة التي شكلت الجمعية منهم حسب الأحوال، أو فيما ينص عليه النظام الأساسي للجمعية⁽¹⁾.

كذلك - من ناحية ثالثة - تكتسب وفقاً للمعيار الشكلي الذي أخذ به المشرّع الكويتي في المادة 13/2 من قانون التجارة الكويتي رقم 68 لسنة 1980⁽²⁾، والمادة الرابعة من قانون الشركات الجديد، الشركات غير الهادفة للربح صفة التاجر، وإن كنا لا نميل لهذا التفسير نقيض الجمعيات فإنها لا تكتسي بهذا الوصف، وإنما تخضع للأحكام الخاصة بإنشاء الجمعيات وللأحكام العامة في القانون المدني.

نخلص مما تقدم إناءً، إلى أنه على الرغم عن تشابه الشركات غير الربحية مع كل من الشركات التجارية والجمعيات التي لا تستهدف تحقيق الربح، إلا أنه يظل لهذه الشركات طابعها الخاص وكيانها البعيد، وسماتها المتميزة عن ما قد يختلط بها، وإن كان ما زال يقع على عاتق المشرّع الكويتي عبء ضرورة التدخل التشريعي لتكملة الأحكام والقواعد التي يرسى بها نظام هذا النوع من الشركات على غرار المشرّع الأردني، ولا سيما الأحكام المتعلقة بتصنيفيتها وعدم خضوعها لقواعد تصفية الشركات التجارية، وأنه لا يجوز أن يكون لأي عضو من أعضاء الشركة مصلحة مباشرة أو غير مباشرة في أي شركة ربحية أخرى تقوم بتنفيذ مشاريع الشركة إلى نحو ذلك كما سنرى خلال هذه الدراسة.

(1) المادة (34) من قانون الجمعيات التعاونية رقم 1979/24، راجع طعمة الشمري وعبد الله مسفر الحيان. مرجع سابق، ص 95.

(2) بنصها: «وكذلك يعتبر تاجراً كل شركة، ولو كانت تزاوّل أعمالاً غير تجارية».

منهج الدراسة وخطة البحث:

على هدي ما تقدم، أضحى من المتعين التعرض للأحكام العامة لهذا النوع من الشركات، من حيث تعريفها وأركانها وتأسيسها وبيان أغراضها التي تسعى إلى تحقيقها، والأشكال القانونية التي يكون للشركة غير الربحية أن تباشر نشاطها في إطارها.

كما نتعرض لمدى اكتساب الشركة غير الهادفة للربح للشخصية الاعتبارية، وأن لها اسماً وموطناً وجنسية وزمة مالية مستقلة عن مؤسسها أو مؤسسيها، كي يتسنى لها أن تباشر نشاطها وتحقق الأغراض غير الربحية التي أنشئت من أجلها وذلك في فصل أول.

أيضاً نتعرض لإدارة الشركة والرقابة والتفتيش عليها، وذلك كله في فصل ثان. أما الفصل الثالث فنعرض فيه لانقضاء الشركة والآثار المترتبة عليه. وعلى ضوء ذلك كله، نقسم دراستنا لهذا البحث إلى ثلاثة فصول على النحو التالي:

الفصل الأول: الأحكام العامة للشركة غير الهادفة للربح.

الفصل الثاني: إدارة الشركة غير الهادفة للربح.

الفصل الثالث: انقضاء الشركة غير الهادفة للربح والآثار المترتبة عليه.

الفصل الأول

الأحكام العامة للشركة غير الهادفة للربح

تمهيد وتقسيم:

لم تضع التشريعات المقارنة التي سلّمت بنظام الشركات غير الربحية تعريفاً لها، ولذا يستوجب الأمر محاولة وضع تعريف شامل يحدد معناها وإطار نشاطها.

وقد انتقد البعض⁽¹⁾ مصطلح غير الربحي «non profit» وقال إنها عبارة غير دقيقة أو غير ملائمة unfortunate، لأنها - كما عبّر - تعود إلى توسيع عدم فهم عمل المؤسسات الخيرية ودورها الذي تقوم به في المجتمعات التي تباشر فيها نشاطها. ومن جانبنا نرى أن لا يوجد ما يقدر في تسمية غير الربحية، مع أنها تتشابه مع المؤسسات والجمعيات غير الهادفة للربح مع الشركات غير الربحية، إلا أنه يظل لكل منهما إطار تعمل به، ناهيك عن أن المشرّع الكويتي في الفقرة الثانية من المادة (4) من اللائحة التنفيذية، لم يجز للشركات التي لا تستهدف تحقيق الربح أن تعمل في نشاط إيواء الأطفال أو المسنين أو المرضى وغيرهم من ذوي الاحتياجات الخاصة، وهي مجالات أكثر ما يكون عمل الجمعيات ما يتم في رحابها.

وحرى بالذكر أنه ليس من مؤدى عمل الشركات غير الربحية، أنها لا تحقق ربحاً، فهي شأنها شأن الشركات التجارية الربحية، وإنما لا تسعى من ضمن أغراضها إليه، فهو ليس المقصد الأساسي والعنصر الجوهرى فيها وإنما قد يكون عنصراً ثانوياً. وفي حال تحقيقه فإنه لا يوزع على الشركاء أو المساهمين، وإنما يعد وफراً للشركة تحقق به أهدافها وأغراضها التي تسعى إليها⁽²⁾.

Joanne Fritz. 4 ways to recognize a Non Profit organization. Getting Beyond the (1) Myths about Nonprofits, non profit. About. Com/od

(2) وقد عرفت بأنها:

«is a corporation formed to carry out a charitable, educational, religious, literary or scientific Purpose» See, Non Profit corporation law & legal Definition, P. 1.

ويمر تأسيس الشركة غير الربحية بإجراءات مشابهة لتأسيس وإنشاء الشركات التجارية الربحية، كما أنها تكتسب الشخصية الاعتبارية مع ما يترتب على ذلك من آثار.

وعلى ضوء ذلك نقسم دراستنا لهذا الفصل إلى مبحثين:

المبحث الأول: تعريف وأركان الشركة غير الهادفة للربح.

المبحث الثاني: قيام الشركة غير الهادفة للربح واكتسابها الشخصية الاعتبارية.

المبحث الأول

تعريف وأركان الشركة غير الهادفة للربح

تعريف الشركة غير الهادفة للربح:

لم يرس أي تشريع من التشريعات التي أخذت بالشركات غير الهادفة للربح⁽¹⁾، أي تعريف لها، ومنها قانون الشركات الكويتي الجديد ولائحته التنفيذية. وعليه قد سبقت عدة تعريفات للشركة غير الهادفة للربح، فقد عرفت بأنها شركة تمارس أنشطة بغية تحقيق أهداف أخرى غير الربح، أو أنها شركة تباشر عدة أنشطة كعمليات الإنتاج وتقديم الخدمات دون أن يقصد منها تحقيق الأرباح، وعلى فرض تحققها فإنها تكون لتحقيق أهداف الشركة وليس لتوزيعها على الشركاء⁽²⁾.

كما عرفت بأنها مشروع يتألف من عدة أشخاص يسعون إلى تحقيق أغراض ما، ما عدا تحقيق الأرباح، مثل الارتقاء بالأنشطة الرياضية، أو لأغراض ثقافية إلى غير ذلك⁽³⁾.

أيضاً قيل إنها شركة تقوم على أساس تبرعي ولا تهدف إلى تحقيق الأرباح⁽⁴⁾، *Sur une base volontaire et sans but lucratif*. أو أنها مجموع أو وحدة قانونية مستقلة عن شركائها ومساهمها، تنشأ لأغراض أخرى غير تحقيق الأرباح،

(1) ومنها التشريع الكندي للشركات غير الهادفة للربح لسنة 1995، والقانون الكندي للمؤسسات غير الهادفة للربح لسنة 2010 والمعروف بـ «BNL»، والتشريع الأردني سالف الذكر إلى غير ذلك من قوانين أرسدت دعائم الشركات غير الهادفة للربح.

(2) *Les société sans but lucratif, www. Ajefs. ea* وقد وردت لها عدة تعريفات منها: «is an organization that has a mission to serve the public interest and has filed» incorporation papers with the state» v. Peri Pakroo. op. cit, P. 1

كذلك عرفت بأنها: «is any legal entity which has been incorporated under the law of its Jurisdiction» for Purposes other than making Profits for its owners or shareholders, See, Non Profit corporation, en. Wikipedia. org

But non lucratif. www.. apce. com (3)

www. Novascatia. Ca, P. 2 (4)

قد تكون للقيام بأعمال دينية، أو تعليمية، أو رياضية، أو خدمات نفعية، أو لمستشفى أو معهد بحثي إلى غير ذلك⁽¹⁾.

يتضح من مجمل هذه التعريفات، أنها عبارة عن عقد يلتزم بمقتضاه شخصان أو أكثر بأن يساهم كل منهما في مشروع بتقديم حصة في رأسمال الشركة لغرض آخر غير تحقيق الأرباح.

بيد أنه ولما سمح المشرع الكويتي للشركة غير الهادفة للربح بأن تتخذ وفقاً للمادة (3) من القانون أي شكل من الأشكال المنصوص عليها في المادة الرابعة منه ما عدا المساهمة العامة، بما فيها شركة الشخص الواحد، فإنه لم تعد الشركة بمثابة عقد دائماً، وأضحت أنها من الجائز أن تؤسس بموجب الإرادة المنفردة لمؤسسها، ومن ثم أصبح من الممكن أن يؤسسها شخص واحد أو أكثر. ولذا نقترح تعريف الشركة غير الهادفة للربح بأنها شركة أو مشروع يمتلك رأسمالها (أو رأسماله) شخص واحد أو أكثر، يسعى أو يسعون إلى تحقيق أغراض أخرى غير الأرباح، وإن حققت عوائد فلا يجوز توزيعها على الشركاء أو المساهمين فيها.

مؤدى ذلك أن الشركة غير الهادفة للربح قد تتخذ أي شكل من الأشكال الوارد ذكرها في المادة (4) من قانون الشركات الكويتي، وهي شركة التضامن، وشركة التوصية البسيطة، وشركة التوصية بالأسهم، وشركة المحاصة، وشركة المساهمة المقفلة، والشركة ذات المسؤولية المحدودة، وشركة الشخص الواحد. ويسري على الشركة التي لا تستهدف تحقيق الربح، ذات الأحكام التي تسري على الشكل الذي اتخذته شكلاً وإطاراً لها، مع مراعاة القواعد الخاصة بها والتي ورد ذكرها في المادة (3) من القانون، والمواد من (3) إلى (9) من اللائحة التنفيذية للقانون.

Joseph Newhouse. Toward Atheory of Non Profit institution : an economic model (1) of A Hospital, January, 1969, n. 941, Scholar. Google. Com, P. 3, Sociétés à but non lucratif, www. Corporation centre. Ca, P. 1, Nonprofit corporation law & legal .Definition, definitions. Uslegal. Com, P. 1

وأهم ما يميز هذه الشركة أنها لا تسعى وفقاً لعقدتها أو نظامها الأساسي إلى تحقيق الربح، فأى عوائد صافية أو أرباح تحققها تعد وفرادى لها، ولا يجوز استخدامها إلا لتحقيق أغراضها وتوسعة أنشطتها، ولا يجوز للشركة بأي حال من الأحوال توزيع أي من عوائدها أو أرباحها بشكل مباشر أو غير مباشر على أي من الشركاء أو المساهمين⁽¹⁾.

أركان الشركة غير الهادفة للربح:

ولما كانت الشركة غير الهادفة للربح، لا تختلف عن الشركات التجارية، إلا في عدم سعيها إلى تحقيق الأرباح، فإنه من البديهي أن يتوافر فيها ما يشترط في الشركات التجارية من أركان، من حيث التراخي الصادر عن ذي أهلية والخالي من العيوب، مع مراعاة الطبيعة الخاصة لشركة الشخص الواحد غير الهادفة للربح، والمحل، والسبب وهو بالطبع ليس تحقيق الأرباح وإنما هو دافع آخر، قد يكون اجتماعياً، أو تعليمياً إلى نحو ذلك. كما يلزم توافر ركن تعدد الشركاء أو وجود شخص واحد، وتقديم الحصة أو الحصص، ونية المشاركة ما عدا في شركة الشخص الواحد.

بيد أن أهم ما نتعرض له هو غرض الشركة، أي النشاط الذي تمارسه، وهو ما نعرض له تفصيلاً، ومدى جواز تعديل غرضها⁽²⁾.

غرض الشركة غير الهادفة للربح:

لم تتعرض نصوص قانون الشركات الكويتي ولا لائحته التنفيذية لتحديد الأنشطة التي تمارسها الشركة، وإنما على النقيض قد أوردت ما لا يجوز للشركة ويحظر عليها القيام به وهو:

أ- مباشرة الأنشطة السياسية أو الدينية أو العقائدية أو الطائفية، أو مزاوله أي أنشطة غير مشروعة أو منافية للنظام العام والآداب.

(1) المادة (6) من اللائحة التنفيذية لقانون الشركات الكويتي.

(2) على نقيض بعض الدول كما في كندا والولايات المتحدة والأردن وفلسطين، قد حددت مجالات لعمل الشركات غير الربحية، انظر: Peri Pakroo. op. cit. P. 1.

ب- إيواء الأطفال أو المسنين أو المرضى وغيرهم من ذوي الاحتياجات الخاصة ما لم يكن ذلك بترخيص من الجهة الرسمية ذات الصلة.

ج- إصدار سندات أو صكوك قابلة للتداول.

أما المادة (5) من النظام الأردني رقم 60 لسنة 2007 والصادر تنفيذاً للفقرة (د) من المادة (7) من قانون الشركات رقم (22) لسنة 1997، فقد اشترطت أن تكون غايات الشركة هي تقديم الخدمات الاجتماعية أو الإنسانية أو الصحية أو البيئية أو التعليمية أو الثقافية أو الرياضية، أو أي خدمات مماثلة لا تحمل طابعاً ربحياً يوافق عليها مراقب عام الشركات.

وحسناً فعل المشرع الأردني بإيراده المجالات والأنشطة التي يكون لهذا النوع من الشركات أن تمارسه تحقيقاً للغاية التي أنشئت من أجلها.

أما المشرع الكويتي فعلى الرغم من أنه لم يحدد أي مجال من المجالات التي يحق للشركات غير الهادفة للربح أن تمارس نشاطها في إطاره، إلا أنه حدد ثلاثة أنشطة لا يجوز لها أن تباشر فيها أعمالها. وهو إن كان محقاً في الفقرتين الأولى والثالثة انطلاقاً من عدم الزج بالشركات غير الربحية في مجال الأنشطة السياسية أو الدينية أو الطائفية أو المخالفة للنظام العام، وعدم جواز إصدار الشركة سندات أو صكوك قابلة للتداول نظراً لأنها لا تتخذ شكل المساهمة العامة ولا تهدف للربح، فإنه من غير المفهوم أن يحظر عليها ممارسة أعمال إيواء الأطفال والمسنين والمرضى ورعاية ذوي الاحتياجات الخاصة، ما لم يكن ذلك بترخيص من الجهات الرسمية ذات الصلة. قد يقال إن السبب هو عدم مزاحمة هذا النوع من الشركات، للجمعيات العاملة في هذا الإطار، غير أنه يرد على ذلك بأنه ليس ثمة ما يمنع أن تمارس كل منهما نشاطها في الفلك والإطار التي أنشئت به، ولا سيما وأنها أنشطة اجتماعية تخدم الجميع، خاصة إذا استحضرننا الغاية الأساسية من الشركات غير الربحية، وهي أن تقوم بدور اجتماعي بما يعزز الوظيفة الاجتماعية لرأس المال على نحو ما يتوافق مع المادة (16) من الدستور الكويتي.

وفي كندا تُنشأ الشركات غير الهادفة للربح وفقاً لقانون سنة 1995 لأغراض متعددة⁽¹⁾، منها تخفيض الفقر la reduction de la pauvret وهي شركات تعمل على تقديم المأوى والملابس والمنقولات والأثاث للفقراء بأسعار زهيدة. أو تؤسس الشركة غير الهادفة للربح للارتقاء بالتعليم la promotion de l'education، وذلك لبث روح المعرفة والعلم وإعداد أشخاص مؤهلين ونشر المعرفة البشرية⁽²⁾، كما يشمل ذلك إنشاء وإدارة المدارس والجامعات والمعاهد، وتشجيع البرامج العلمية والمؤسسات البحثية وإنشاء وتطوير المتاحف إلى غير ذلك. كذلك قد تؤسس الشركات غير الهادفة للربح في كندا لبعض الأغراض الدينية، ومنها الارتقاء بالتعليم الروحي وإقامة الاحتفالات الدينية وذلك كله للمنفعة العامة.

وعلاوة على ذلك، قد تقدم هذه الشركات المساعدات العاجلة لضحايا الكوارث الطبيعية كالزلازل والأعاصير وغيرها، وتقدم خدمات المشورة للأشخاص المتعثرين، وتقوم بإنشاء شركات لحماية الحيوانات، وتوفر مأوى للأشخاص المشردين أو المنكوبين، وتقدم خدمات علاجية للمصابين ببعض الأمراض، وتتولى حماية الأطفال من التشرد والعنف ضد⁽³⁾.

مؤدى ذلك أن الشركات غير الهادفة للربح في كندا والولايات المتحدة الأمريكية وغيرها من الدول التي أجازت تأسيس هذا النوع من الشركات، ووسعت من مجالاتها لتشمل الأنشطة الثقافية والاجتماعية والدينية والعلمية والفنية والرياضية والتعليمية والتاريخية والخيرية⁽⁴⁾.

(1) Sociétés a but non lucratif, www. Corporationcentre. Ca, P. 4

(2) ومنها : «créer une chaire ou un poste de chargé de cours, fournir des bourses» d'études et des Prix Pour rendement scolaire, effectuer de la recherché dans un champ de connaissance reconnu la recherche doit être effectuée á des fins éducatives et les resultats doivent être accessibles ou Public

(3) Sociétés a but non lucratif, www. Corporationcentre. Ca, P. 5

(4) Constituer une Personne morale sans but lucratif, www. Registreentreprise. Gouv. qc. Ca / fr, Peri Pakroo. op. cit, P. 2, Get liability Protection, www. Incorporate. Com, P. 1, Greg Mcray, who Really owns a non profit, 501 c3. org/bbg, P. 1

فعلى سبيل المثال ينص أحد نماذج عقود الشركات غير الهادفة للربح في كندا على أن الشركة تهدف إلى تحقيق أغراض الشراء والإيجار والرهن والبيع والتنازل عن الأموال، في الحالات التي تكون هذه الأعمال ضرورية ولازمة لتحقيق أغراضها، وأن الشركة لا يجوز أن تعمل في مجال التجارة والمضاربة، وأنها تستخدم أموالها لتحقيق أغراضها والارتقاء بأهدافها التي أنشئت من أجلها⁽¹⁾.

ومن الثابت أنه لا يجوز للشركة تلقي تبرعات⁽²⁾. أما المادة (9) من النظام الأردني رقم 2007/60 فقد حظرت على الشركة غير الهادفة للربح تلقي أو قبول أي معونة أو تبرع أو هبة مالية أو تمويل من جهة غير أردنية دون الحصول على موافقة مجلس الوزراء بناء على تسيبب الوزير أو الوزير المختص. وهو ما يفهم منه جواز ذلك إذا كان من جهة أردنية ودون الحاجة إلى الحصول على الموافقة المذكورة. كما لا يجوز للشركة التبرع داخل المملكة بأي أموال نقدية أو عينية بأي صورة كانت ولأي جهة دون الحصول على موافقة الوزير أو الوزير المختص ووفق طلب خطي.

وقد أجازت - كذلك - المادة (11) من النظام الأردني للشركات غير الهادفة للربح تنظيم أي ندوات أو مؤتمرات داخل الأردن أو خارجها أو الدعوة إليها أو المشاركة في إعدادها أو نشر أو إرسال أي تقارير أو بحوث أو معلومات تتصل بغاياتها وفقاً للتشريعات النافذة، ولوزير الصناعة والتجارة أو الوزير المختص حق الرقابة على مخرجات هذه الندوات والمؤتمرات⁽³⁾.

وهو ما مؤداه أن المشرع الأردني رغبة منه في نشر فلسفة الشركات غير الربحية للعامّة، أقر بأحقيتها في تنظيم أي ندوات أو مؤتمرات داخلياً أو خارجياً، أو مجرد الدعوة إليها والمشاركة في إعدادها إلى غير ذلك، ما دام كان ذلك يتصل بغاياتها. كما لو أقامت شركة غير ربحية عاملة في المجال الطبي، أو الاجتماعي مؤتمراً لجذب انتباه

(1) www.Novascatis.Ca / snsmr / Pdf / ans - rjse - society

(2) المادة (3) من قانون الشركات الكويتي.

(3) كما تنص المادة (12) من قرار مجلس الوزراء الفلسطيني رقم (3) لسنة 2010 على ذات الحكم، مع إضافتها عبارة «شريطة أن لا يتعارض ذلك مع القوانين النافذة والنظام العام».

الأشخاص أو الشركات للأعمال التي تقوم بها، للحصول على مساعدات أو إعانات، أو لتوسيع قاعدة الملكية فيها إلى نحو ذلك.

ويعد حسناً ما أضافه القرار الفلسطيني، بعدم معارضة ما تقوم به الشركات غير الربحية، مع النظام العام والقوانين السارية، وإن كان في الحقيقة قيد لا يحتاج لنص باعتباره من بديهيات تعامل الشركات.

تحقيق الأرباح لا يعد سبباً لإنشاء الشركة غير الهادفة للربح:

حظرت جميع التشريعات المقارنة على الشركات غير الهادفة للربح، توزيع أي أرباح على الشركاء أو المساهمين فيها. فقد نصت المادة (6) من اللائحة التنفيذية لقانون الشركات الكويتي على أن: «أي عوائد صافية أو أرباح تحققها الشركة، تعد وفراً لها، ولا يجوز استخدامها إلا لتحقيق أغراضها والأهداف التي أنشئت من أجلها وتوسعة أنشطتها. ولا يجوز للشركة بأي حال من الأحوال توزيع أي من عوائدها أو أرباحها بشكل مباشر أو غير مباشر على أي من الشركاء أو المساهمين»⁽¹⁾.

وهو ما مؤداه أنه لا يُعد الربح الهدف أو على الأقل السبب الرئيسي في إنشاء الشركة غير الربحية، ومن ثم لا يجوز لها توزيع الأرباح على الشركاء أو المساهمين فيها، فسر نجاحها - كما يقول البعض⁽²⁾ - هو ليس المال أو الدولار وإنما الخدمات التي تقدمها، وإذا فرض وأن حققت الشركة غير الربحية أي أرباح أو عوائد صافية، فإنها تعد وفراً لها⁽³⁾، وعلى الشركة أن تخصصها لتحقيق الأهداف التي أنشئت من أجلها، كالأغراض الاجتماعية أو الثقافية أو البيئية أو التعليمية أو لتوسعة أنشطتها.

(1) ذات النص المادة (8) من النظام الأردني رقم 60 / 2007 سالف الذكر، والمادة (8) من قرار مجلس الوزراء الفلسطيني رقم (3) لسنة 2010 بشأن نظام الشركات غير الربحية مع اختلاف طفيف في الصياغة.

(2) Steven D. Peterson, Peter E. Jaret and Barbara Findlay. Non Profit Business goals and objectives, www. Dummies. Com, P. 1, Robert Ilesher. op. cit, P. 951

(3) انظر: Estelle James and Susan Rose - Ackerman - the Non Profit enterprise in market economies, Routledge, P. 4, Robert S. Pasley. Non Profit Corporations - Accountability of directors and officers, law journal library, heinonline. org, P. 621 .et ss

ويسري هذا الحكم على ما نرى حال حياة الشركة أو بعد تصفيتها، وهو ما تؤكده الغاية الأساسية من إنشاء الشركة، وهي أنها تقدم خدمات متنوعة لا تبغي منها أي أرباح، سواء بطريق مباشر أو غير مباشر، فمثلاً لا يجوز للشركاء أو المساهمين أن يحصلوا على مزايا عينية أو خدمات مما تقدمها الشركة مجاناً.

والقول بغير ذلك وأن حظر المشرع الكويتي عدم توزيع الأرباح، يقتصر فحسب حال حياة الشركة، إنما يفرغ الحكم من معناه ومضمونه، ولكان من السهل على الشركاء أو المساهمين ترحيل أي أرباح تتحقق لموجودات الشركة باعتبار أنهم سيحصلون عليها بعد تصفية الشركة وتوزيع موجوداتها عليهم، وهو ما لا نعتقد أن يكون قد اتجه إليه المشرع الكويتي، لا سيما بعد تبريره إيجاد هذا النوع من الشركات، بأنه لتعزيز الوظيفة الاجتماعية لرأس المال. كما نؤيد ما نقوله بما اتجهت إليه التشريعات المقارنة، وخاصة التشريعات الأردنية والفلسطينية والأمريكية كما سنرى حال التعرض لتصفية الشركة، وأنه يرد فائض التصفية إلى شركات أخرى غير ربحية أو لهيئات عامة.

بيد أن منع الشركة غير الربحية من توزيع أي أرباح لا يحول دون أن تعتمد أو تحدد إطاراً لأجور العاملين فيها يتماشى مع ما يتقاضاه أقرانهم في سوق العمل⁽¹⁾، أو أن يتقاضوا أجوراً معقولة Reasonable Salaries⁽²⁾.

تعديل الشركة غير الهادفة للربح لأغراضها:

أجازت المادة (9) من اللائحة التنفيذية لقانون الشركات الكويتي، للشركة أن تعدل أغراضها، حتى ولو أصبحت شركة تهدف إلى الربح وذلك بالإجراءات المقررة لتعديل عقد الشركة.

(1) المادة (9) من قرار مجلس الوزراء الفلسطيني رقم (3) لسنة 2010 بشأن نظام الشركات غير الربحية، و(8/ج) من النظام الخاص الأردني رقم 60 لسنة 2007.

(2) Non Profit Corporations law & legal definition, definitions. Uslegal. Com, P. 3 (2)

مفاد ذلك أنه لا يوجد ما يمنع من أن تعدّل الشركة أغراضها لتضيف أعمالاً أخرى مشابهة أو مكملة أو لازمة أو مرتبطة بأغراضها، ويجوز للشركة أن تعدل أغراضها حتى ولو أدى ذلك إلى تغيير نشاطها⁽¹⁾، بل ولو صارت شركة هادفة للربح، شريطة اتباع الإجراءات المقررة لتعديل عقد الشركة.

والأمر يحتاج إلى تفصيل وذلك حسب شكل الشركة غير الهادفة للربح.

أولاً- تعديل غرض شركة التضامن غير الهادفة للربح:

ولما كان للشركة غير الهادفة للربح أن تتخذ شكل شركة التضامن، إطاراً وشكلاً لها تمارس نشاطها في رحابها وتحت لوائها، فإنه يسري عليها ما يسري على تعديل عقد شركة التضامن التجارية. وقد نصت المادة (52) من قانون الشركات الكويتي على أنه: «لا يجوز تعديل عقد الشركة إلا بقرار يصدر من اجتماع الشركاء بالأغلبية العددية للشركاء الذين يملكون ثلاثة أرباع رأس المال وينفذ التعديل بالقيّد».

يتضح من ذلك أنه لا يتم تعديل شركة التضامن غير الهادفة للربح لأغراضها، إلا بالنصاب اللازم لتعديل عقد الشركة، وهو بصدور قرار يحظى بموافقة الأغلبية العددية للشركاء الذين يملكون 4/3 رأس المال وينفذ هذا التعديل بالقيّد في السجل التجاري، وإذا لم يوافق أحد الشركاء على تعديل العقد، كان له الخروج منها، على أن تقيّم الشركة حقوقه باتفاق أغلبية باقي الشركاء، فإن لم يقبل بذلك، يتم تقويم حقوقه وفقاً للفقرة الأولى من المادة (11) من هذا القانون كما في الحصر العينية.

ويسري ذات الحكم السابق على شركة التوصية البسيطة وفقاً للمادة (85) من اللائحة التنفيذية⁽²⁾.

وقد بينت المادة (84) من اللائحة المذكورة الإجراءات المتعين اتباعها لقيّد التعديل، حيث نصت على أن يتم قيد التعديل بناء على طلب يقدم للوزارة موقّعاً من مدير

(1) المادة (14) من قانون الشركات الكويتي.

(2) كما يسري على شركة المحاصة باعتبارها من شركات الأشخاص كما يفهم من النص.

الشركة ومبيناً به التعديل الذي صدر بشأنه قرار اجتماع الشركاء، وعلى أن يرفق بالطلب المستندات التالية:

- 1 - نسخة من محضر اجتماع الشركاء موقعاً من مدير الشركة مبيناً به مكان الاجتماع وتاريخه وأسماء الشركاء الذين حضروا الاجتماع والحصص المملوكة لكل منهم وأسماء الشركاء الذين وافقوا على القرار والحصص المملوكة لكل منهم.
- 2 - المستندات الدالة على استيفاء الإجراءات المقررة للدعوة للاجتماع.
- 3 - نسخة من كشف حضور الاجتماع مبيناً به اسم الشريك وتوقيعه، وفي حالة الحضور بموجب توكيل يوقع الوكيل على كشف الحضور ويرفق صورة من سند وكالته.
- 4 - إقرار موقع من مدير الشركة بصحة البيانات الواردة بمحضر الاجتماع، وصحة مستندات الدعوة للحضور وصحة كشف الحضور.

ثانياً- تعديل غرض شركة التوصية بالأسهم غير الهادفة للربح:

كذلك يجوز تعديل غرض شركة التوصية بالأسهم غير الهادفة للربح، لتضيف أعمالاً أخرى مشابهة أو مكملية أو مرتبطة بأغراضها، ولو أفضى التعديل إلى صيرورتها شركة هادفة للربح، على أن يتم ذلك بموافقة جميع الشركاء المتضامنين، بالإضافة إلى عدد من المساهمين يمثلون أكثر من نصف أسهم الشركاء المساهمين في رأس المال، ويسري التعديل من تاريخ القيد في السجل التجاري⁽¹⁾.

ثالثاً- تعديل غرض شركة المساهمة المقفلة غير الهادفة للربح:

من الثابت أنه ولما كانت المادة (265) من قانون الشركات الكويتي قد أحالت فيما لم يرد بشأنه نص في شركة المساهمة المقفلة، إلى النصوص الواردة بشأن شركة المساهمة العامة، فإنه بالرجوع للمادة (249) منه والتي تنص على اختصاص الجمعية العامة غير العادية بتعديل عقد الشركة، فإن ذلك مؤداه أن الجمعية العامة (1) المادة (89) من اللائحة التنفيذية لقانون الشركات الكويتي الجديد.

غير العادية هي صاحبة الاختصاص وحدها والتي يعهد إليها تعديل عقد الشركة .
ووفقاً للمادة (248) شركات كويتي لا يكون اجتماع الجمعية العامة غير العادية صحيحاً ما لم يحضره مساهمون يمثلون ثلاثة أرباع رأسمال الشركة المصدر . فإذا لم يتوافر هذا النصاب، وجهت الدعوة إلى اجتماع ثان يكون صحيحاً إذا حضره من يمثل أكثر من نصف رأس المال المصدر . وتصدر القرارات بأغلبية تزيد على نصف مجموع أسهم رأسمال الشركة المصدر، ومن ثم يصح قرار تعديل غرض الشركة إذا صدر بأغلبية تزيد على نصف مجموع الأسهم الممثلة لرأس المال المصدر .
علاوة على ذلك، يتعين اتخاذ إجراءات الشهر، وهو النشر مع القيد في السجل التجاري، لنفاذ قرار تعديل الغرض، وموافقة وزارة التجارة والصناعة⁽¹⁾.

رابعاً- تعديل غرض الشركة ذات المسؤولية المحدودة غير الهادفة للربح:
وفقاً للمادة (117) من قانون الشركات، تختص الجمعية العامة غير العادية بتعديل عقد الشركة ذات المسؤولية المحدودة، ولا يكون انعقاد الجمعية العامة غير العادية لهذه الشركة صحيحاً، إلا إذا حضره عدد من الشركاء يملكون ثلاثة أرباع رأس المال، ولا تصدر قراراتها إلا بموافقة الشركاء الذين يملكون ثلاثة أرباع رأس المال⁽²⁾.
وعليه إذا رغب الشركاء في الشركة ذات المسؤولية المحدودة غير الهادفة للربح، تعديل غرضها بإضافة أنشطة أخرى مشابهة أو مرتبطة بأغراضها ولو صارت شركة من ذات النوع هادفة للربح، فإنه يتعين أن يصدر القرار من الجمعية العامة غير العادية وذلك بموافقة الشركاء الذين يملكون ثلاثة أرباع رأس المال .

المشاركة الكويتية في تأسيس الشركة غير الهادفة للربح:

تنص المادة (3) من اللائحة التنفيذية لقانون الشركات الجديد على أنه تسري على الشركة التي لا تستهدف تحقيق الربح، وفيما لم يرد بشأنه نص خاص، أحكام

(1) المادة (250) من قانون الشركات الكويتي.

(2) المادة (116) من قانون الشركات الكويتي.

القانون واللائحة فيما يتعلق بالشكل الذي تتخذه وبما لا يتعارض مع طبيعتها.
يترتب على ذلك أنه تسري ذات الأحكام الواردة في القانون واللائحة بشأن
مشاركة الكويتيين في رأس مال الشركة، على الشركة غير الهادفة للربح ووفقاً للشكل
القانوني الذي تتخذه وتعمل في إطاره.

فإذا اتخذت الشركة شكل شركة التضامن، فإنه يتعين ألا تقل نسبة ملكية
الكويتيين في الشركة عن 51% من رأس المال⁽¹⁾. كما يسري ذات الحكم على كل من
شركة التوصية البسيطة⁽²⁾، وشركة التوصية بالأسهم⁽³⁾.

أما الشركة ذات المسؤولية المحدودة، فإن المادة (95) شركات كويتي، قد أحالت
للائحة التنفيذية لتحديد نسبة الكويتيين. وقد تكفلت المادة (110) من اللائحة التنفيذية
بذلك، وهي اشترطت ألا تقل نسبة ملكية الكويتيين في الشركات ذات المسؤولية
المحدودة عن 51% من حصص رأس مال الشركة، ويجوز أن تصل ملكية الأجانب
في الشركة المنشأة وفقاً لأحكام القانون 116 لسنة 2013 بشأن تشجيع الاستثمار
المباشر إلى نسبة 100% بموجب ترخيص يصدر وفقاً للقانون المشار إليه.

كما لم يعد يشترط المشرع الكويتي نسبة مشاركة الكويتيين بنسبة 51% من
رأس مال الشركة في شركة المساهمة المقفلة في الشركات الخاضعة لأحكام القانون
رقم 116 لسنة 2013، والمتعلق بالاستثمار ولم يرد ما يقتضي في نصوص قانون
الشركات ولا في لائحته التنفيذية ما يلزم توفر نسبة 51% في هذا النوع من الشركات،
وهو ما يدل على رغبة المشرع الكويتي في عدم اشتراط هذه النسبة وإلا لورد نص
بشأنها كما ورد بخصوص الشركات الأخرى.

(1) المادة (38/7) شركات كويتي.

(2) المادة (57) شركات كويتي.

(3) وذلك جراء نص المادة (63) شركات بقولها: «تسري الأحكام الخاصة بشركة التوصية البسيطة على شركة
التوصية بالأسهم».

الشروط الشكلية لتكوين الشركة غير الهادفة للربح - شرط كتابة العقد:

من الثابت أنه ولما لم ترد نصوص خاصة تنظم تكوين وتأسيس الشركة غير الهادفة للربح، فإنه تسري عليها الأحكام التي وردت في باب الأحكام العامة، علاوة على اتباع الإجراءات الخاصة بتأسيس الشركة وحسب الشكل الذي تتخذه الشركة غير الهادفة للربح.

فبادئ ذي بدء يتعين أن يكون عقد الشركة مكتوباً في محرر رسمي موثق وإلا كان باطلاً⁽¹⁾ ويكون للشركاء التمسك فيما بينهم بالبطلان الناشئ عن عدم كتابة عقد الشركة، إلا أنه لا يجوز لهم الاحتجاج به في مواجهة الغير، وإن كان للأخير أن يحتج ببطلان عقد الشركة جراء عدم الكتابة في مواجهتهم، ومرد الحكمة من هذا الحكم، هو أنه لا يجوز لأي مقصر أو مهمل أن يستفيد من تقصيره أو إهماله بإغفاله تحرير عقد الشركة، ويتاح لهم أن يتمسكوا بالبطلان تجاه الغير، فلذا كان من الطبيعي ألا يتمسكوا بالبطلان إلا فيما بينهم، وهو أمر لا ضرر منه في علاقاتهم.

ولذلك إذا قضي ببطلان عقد الشركة بناء على طلب الغير، اعتبرت الشركة كأن لم تكن بالنسبة له، أما إذا حكم بالبطلان بناء على طلب أحد الشركاء، فلا يكون للبطلان أثر بالنسبة لهذا الشريك إلا من تاريخ رفع الدعوى. أي بما مفاده أن البطلان لا ينال - في الحالة الأخيرة - من ماضي الشركة والتصرفات التي تمت قبل هذا التاريخ، فتكون صحيحة وسارية، ولا يكون للبطلان أثر إلا من تاريخ رفع الدعوى، أي تعد الشركة شركة واقع.

ويجب أن يكون للشركة المساهمة المقفلة نظام أساسي بالإضافة إلى عقد التأسيس، أما غيرها من الشركات غير الربحية، فيكون لها عقد تأسيس، ويجوز أن يضع الشركاء نظاماً أساسياً لها، ويعتبر النظام الأساسي للشركة في حال وجوده جزءاً من عقد الشركة⁽²⁾.

(1) المادة (7) من قانون الشركات الكويتي.

(2) المادة (10) من قانون الشركات الكويتي.

وقد نصت المادة (6) من القانون الكندي على أن النظام الأساسي للشركة غير الهادفة للربح، هو الذي يحدد اسم الشركة وأغراضها، وعدد المديرين، وأسماء الشركاء وحقوقهم إلى غير ذلك. ويطلق الأعضاء على هذا النظام «دستور الشركة»، ويتعين شهر أي تعديل يطرأ على بيانات هذا النظام لدى إدارة الشركات بكندا⁽¹⁾.

الشروط الخاصة لتأسيس الشركة غير الهادفة للربح:

علاوة على ضرورة الحصول على ترخيص من وزارة التجارة والصناعة⁽²⁾، يتعين أخذ موافقة بنك الكويت المركزي أو هيئة أسواق المال - حسب الأحوال - على تأسيس الشركة غير الهادفة للربح، والموافقة على عقد الشركة الخاضعة لرقابة أي منهما⁽³⁾.

ومن ثم يؤول الأمر لأي من بنك الكويت المركزي أو هيئة أسواق المال، حسب ما إذا كانت الشركة راغبة التأسيس تخضع لرقابة البنك أو الهيئة.

وتختص النافذة الواحدة أو الموحدة التي توجد لدى وزارة التجارة والصناعة، والتي يوجد لديها ممثلون من كل من إدارة السجل التجاري، وإدارة التراخيص التجارية، وإدارة شركات الأشخاص، وإدارة شركات المساهمة، والشؤون القانونية⁽⁴⁾، وحسب الشكل القانوني الذي تتخذه الشركة، بتأسيس الشركة، واختيار اسم تجاري لها، وإصدار شهادة بقاء الشركة في السجل التجاري، وأي معاملة تتعلق بعد ذلك بالشركة كتعديل عقد الشركة وإصدار شهادات بيانات الشركة تشتمل على أسماء الشركاء وحصصهم، والمدراء وحدود سلطاتهم في الإدارة⁽⁵⁾، وتحفظ النافذة الواحدة بسجلات الكترونية، وذلك لقيود المعاملات ومتابعة ما تم اتخاذه بشأنها من إجراءات بداية من تسلمها وحتى إنجازها.

(1) les sociétés sans but lucratif, www. Ajefa. Ca, P. 5, 6

(2) المادة (1) من قانون تنظيم تراخيص المحلات التجارية رقم 11/2013، راجع طعمة الشمري، وعبد الله مسفر الحيان. مرجع سابق، ص 105.

(3) المادة (6) من قانون الشركات الكويتي، والمادة (20) من اللائحة التنفيذية للقانون.

(4) المادة (10) من اللائحة التنفيذية لقانون الشركات الكويتي. كما راجع أحمد فاروق وشاحي. مرجع سابق، ص 2.

(5) المادة (11) من اللائحة التنفيذية لقانون الشركات الكويتي.

حري بالذكر أنه تتمتع الشركة بالشخصية الاعتبارية من تاريخ القيد في السجل التجاري⁽¹⁾، ولا يجوز للشركة مزاولة أي نشاط إلا بعد الشهر، وهو القيد مع النشر في الجريدة الرسمية، والحصول على التراخيص اللازمة لمزاولة النشاط⁽²⁾.

أما القانون الأردني ووفقاً للنظام الخاص رقم 60/2007، فإنه تسري على الشركة غير الهادفة للربح عند تسجيلها أو ممارستها لإعمالها، أحكام التشريعات النافذة وذلك فيما لم يرد عليه نص في هذا النظام⁽³⁾. إلا أن المشرع الأردني قد أنشأ سجلاً خاصاً سماه بسجل الشركات غير الربحية بأرقام متسلسلة حسب تاريخ تسجيلها وتدرج فيه جميع التعديلات والتغييرات التي تطرأ عليها⁽⁴⁾. وبذلك لم يعد قيد أو تسجيل الشركة غير الربحية - في الأردن - يتم في السجل الذي تقيد فيه الشركات التجارية، وإنما أقر لها سجلاً خاصاً، وحسناً فعل المشرع الأردني بذلك لكي يكون لها سجل يفرد ويختص بجميع تعاملاتها، وهو ما يرسخ مفهومها ويرسي أحكامها، ويقدم طلب تسجيل الشركة غير الهادفة للربح في الأردن إلى مراقب عام الشركات على النموذج الخاص الذي تعتمده الدائرة، مرفقاً به عقد الشركة أو عقد تأسيسها ونظامها الأساسي وأي وثائق أو بيانات أخرى يطلبها المراقب أو تتطلبها التشريعات النافذة⁽⁵⁾.

وعلى غرار المشرع الأردني، أفرد قرار مجلس الوزراء الفلسطيني رقم (3) لسنة 2010 بشأن الشركات غير الربحية، سجلاً تعده وزارة الاقتصاد الوطني، تدون فيه جميع المعلومات المتعلقة بها⁽⁶⁾، ويعرف بسجل الشركات غير الربحية. ويقدم طلب التأسيس إلى إدارة الشركات مرفقاً به عقد تأسيس الشركة ونظامها، واسم

(1) المادة (23) شركات كويتي.

(2) المادة (24) شركات كويتي.

(3) المادة (3) من النظام الخاص الأردني رقم 60/2007 والصادر بمقتضى الفقرة (د) من المادة (7) من قانون الشركات رقم (22) لسنة 1997.

(4) المادة (4) من النظام السابق.

(5) المادة (6) من النظام السابق.

(6) المادة (4) من قرار مجلس الوزراء الفلسطيني رقم (3) لسنة 2010 بشأن نظام الشركات غير الربحية.

الشركة واسمها التجاري إن وجد مضافاً إليه عبارة غير ربحية، وعنوان الشركة ورأسمالها، ومن هو المفوض في التوقيع عن الشركة إلى غير ذلك من بيانات لازمة وضرورية⁽¹⁾. وينشر قرار تسجيل الشركة في الجريدة الرسمية.

تأسيس الشركة غير الهادفة للربح في كندا:

بادئ ذي بدء، يوجد في كندا نوعان من الشركات غير الهادفة للربح هما، الشركات التعاونية المشتركة، وهي شركات تمارس أنشطتها من أجل أعضائها⁽²⁾، وهي تعمل بفضل الهبات والإعانات التي تتلقاها والأعمال التي تقوم بها. ومن أمثلتها نوادي الجولف Club de Golf، والنوادي الاجتماعية. أما النوع الآخر فهي الشركات ذات النفع العام Caritative، وهي تباشر أنشطتها من أجل استفادة العامة، ويجوز لها تلقي التبرعات والهبات من العامة، والحصول على إعانات حكومية⁽³⁾، ويقدم طلب التأسيس من واحد أو عدد من الشركاء، وألا يقل عمره عن 18 سنة، وألا يكون في حالة إفلاس⁽⁴⁾.

ووفقاً للمواد من (6) إلى (14) من القانون الكندي للشركات غير الهادفة للربح، يتعين تقديم المعلومات والبيانات اللازمة لتأسيس الشركة إلى إدارة الشركات، ويفرق بها، النظام الأساسي للشركة، وإخطار بتحديد مقر الشركة، وتقديم قائمة بالمديرين أو بأسماء وعناوين أعضاء مجلس الإدارة، وطلب بحجز أو طلب برغبة تحديد اسم للشركة. وبعد استيفاء هذه الشكليات، تصدر شهادة من إدارة الشركات بتأسيس الشركة.

وقد اقتضت المادة (10) من القانون الكندي أن يذكر في نهاية اسم الشركة، مختصر من المختصرات الآتية: «inc» أو «Corp، incorporé».

(1) المادة (5) من قرار مجلس الوزراء الفلسطيني السابق ذكره.

(2) انظر: P. 1. Mutuelle But non lucratif. www. Groupe mutuelle. Com,

(3) les sociétés sans but lucratif, www. Ajefa. Ca, P. 2

(4) المادة (5) من قانون 1995 الكندي بشأن الشركات غير الربحية.

«ne pas se trouver en etat de faillite»

تأسيس الشركة غير الهادفة للربح في الولايات المتحدة الأمريكية، مع إشارة خاصة لولاية نيويورك:

تنشأ وتؤسس الشركة غير الهادفة للربح في الولايات المتحدة الأمريكية وفقاً لقانون الولاية التي تؤسس بها، وحتى وإن تعددت القوانين داخل الدولة حيث إن لكل ولاية قانون خاص بها، فإنه في أكثر الأحوال ما تكون قوانين متشابهة أو متقاربة في أحكامها، بيد أن ذلك لا يحول دون اختلافها فيما بينها، كاختلافها في تطلب عدد معين من المديرين، أو أعضاء مجلس الإدارة، أو في القواعد الضريبية، من ولاية لأخرى⁽¹⁾. كذلك تعد الشركات التي تنشأ في ولاية ما State، هي شركات أجنبية بالنسبة للولايات الأخرى، فمثلاً لو أسست شركة غير هادفة للربح في ولاية Wisconsin، فهي وإن كانت تباشر نشاطها فيها، إلا أنها تعد شركة أجنبية Foreign Corporation في الولايات الأخرى.

ويتعين استيفاء الأوراق المطلوبة المحددة من قبل الجهة المختصة، ويرفق بها عقد الشركة الذي يحدد أغراضها التي أنشئت من أجلها⁽²⁾، وهو ما يترتب عليه نشأة شخص اعتباري أو وحدة قانونية منفصلة ومستقلة Separate legal entity عن شركائها، أي بما مفاده حتمية إملاء البيانات اللازمة في الولاية التي يرغب مؤسسو الشركة في مزاوله النشاط فيها، وينبغي مراعاة بعض المتطلبات إبان إجراءات التأسيس واستيفاء بيانات الملف، ومنها اسم الشركة Corporation name، أي وضع اسم الشركة في العنوان التي اتخذته. وتقوم الإدارة المختصة بالولاية المعنية بمراجعة الاسم للتأكد من مطابقة الاسم المقترح مع ما هو مدون في الطلب ومدى ملاءمته وتوافقه مع القواعد واللوائح السارية في الولاية.

(1) Peri Pakroo. op. cit, P. 2 (1). وراجع لمزيد من التفصيل:

What is a Not – for – Profit Corporation ? www. dmlp. org, Charities Bureau. op. cit, P. 4

.Non Profit Corporations law & legal definition, definitions. Uslegal. Com, P. 1 - 2 (2)

وفيما يتعلق بالاسم، يجب أن يكون مميزاً ومختلفاً Distinguishability عن أسماء الشركات الأخرى، وأن يتضمن عنوان الشركة غير الهادفة للربح، إحدى الكلمات أو العبارات «Limited»، «Corporation»، «Incorporated»، أو إحدى المختصرات الآتية «Corp»، «inc» أو «Ltd»، وأن يكون اسماً متاحاً استعماله⁽¹⁾.

كذلك ينبغي تقديم بيان بأن الشركة خاضعة للقانون 5 (a) 102 (NPCL) وهو قانون الشركات غير الهادفة للربح، وتحديد أغراض الشركة وما هي أهدافها التي تسعى لتحقيقها⁽²⁾، وفي المجلد أن تكون البيانات الواردة في ملف التأسيس كافية للإجابة على كل الأسئلة المتعلقة بالشركة.

فعلى سبيل المثال ينص عقد إحدى الشركات غير الهادفة للربح على أنها تؤسس للأغراض الخيرية ومساعدة الأشخاص على المعيشة في ويسترن نيويورك، والمحتاجين للغذاء والملبس والمأوى.

The Corporation is formed for the charitable purpose of aiding persons living in western New York who are in need of food, clothing, and shelter by providing such individuals with food, clothes ...

وفي ولاية نيويورك، يلزم أخذ موافقة بعض الجهات إذا كان غرض الشركة محدداً بأعمال معينة، فمثلاً يتعين الحصول على موافقة وزارة التعليم، إذا كان هدف الشركة غير الهادفة للربح هو الارتقاء بالعلم والمعرفة والفن والتاريخ وأي أغراض تعليمية. أيضاً يجب الحصول على موافقة وزارة الصحة أو مكتب خدمات الطفولة والعائلة

Not – for – Profit in corporation Guide, New York State Department of State (1) Division of Corporations, State records and uniform commercial code one commerce plaza, 99 Washington avenue Albany, Ny, 12231, www. dos. Ny. gov., Non Profit Corporation law & legal Definition. Definitions. Uslegal. Com .P. 1 - 2

(2) ومنها :

The Purpose for which the corporation is formed is to be a homeowners association» for the owners of homes in the sunny Estates development located in the city of Buffalo. The Corporation will maintain Private road ways and common areas .in said development for the benefit of its members, www. dos. Ny. gov. P. 3 – 4

(b 404, OCFS)، إذا كان ينصب نشاط الشركة على رعاية الأطفال والعناية بالمحتاجين والمعوزين والمهجرين، وتوفير المأوى والملجأ لغير المتزوجات والأطفال ضحايا العنف إلى غير ذلك.

أيضاً يجب بيان وفقاً لأي نوع Type من الأنواع الأربعة وهي A، B، C، D، تؤسس الشركة، وهي أنواع تم تقسيمها حسب غرض الشركة، فمثلاً الشركات من النوع «A» تنشأ لأغراض اجتماعية أو سياسية أو زراعية أو مهنية أو صناعية أو تجارية، أما الشركات من النوع «B»، فهي تكون لممارسة أحد أو أكثر من الأغراض الخيرية أو التعليمية أو الدينية أو العلمية أو الثقافية أو حماية الأطفال والحيوانات إلى غير ذلك.

كما يلزم تضمين العقد والأوراق المطلوبة، أسماء المدير أو المديرين وعددهم، وعدد أعضاء مجلس الإدارة إلى نحو ذلك⁽¹⁾.

إعفاء الشركات غير الهادفة للربح من الضرائب:

أعفت المادة 6/7 من قانون الضريبة على الدخل الأردني رقم 1985/57 والمعدل في سنة 2001 الشركات غير الربحية من الضريبة على الدخل. كما أقرت ذات الحكم المادة 4/6 من مشروع قانون ضريبة الدخل لعام 2013⁽²⁾.

ويسري ذات الحكم في كندا، إذ يتعين لإعفاء الشركة غير الربحية من الضريبة على الدخل استيفاء النموذج أو الشكل SP - 17. Co⁽³⁾.

وفي مقاطعة كويبك Québec، فإنه يلزم لإعفاء الشركة غير الربحية من الضريبة على الدخل والضريبة على رأس المال، للفترة التي تمارس فيها نشاطها، أن تثبت أنها تمارس نشاطاً أو أنشطة غير ربحية، وأنها لا تدفع أي جزء من دخلها

(1) www. dos. ny. gov, P. 7 – 9, Senator Perkins. Report on legislation by the .committee on Non – Profit organizations, www. nycbar. org., P. 1

(2) www. istd. Gov. jo, www. lob. Gov. jo, www. dabbaslawfirm. com

(3) Peri Pakroo. Op. cit, P. 1, Sociétés sans but lucratif, www. revenuguebec. Ca, P. 5

للشركاء أو المساهمين، أي بما مؤداه أن لا يحصل الشركاء أو المساهمون على أرباح منها، ما لم يكن العضو أو المساهم نادياً أو جمعية، يكمن غرضها الرئيسي في الارتقاء بالرياضة في كندا.

كذلك تعفى الشركة من الضرائب في الولايات المتحدة الأمريكية وفقاً لقواعد «IRS» ووفقاً للفصل 501 (C)، غير أن الإعفاء الضريبي في إحدى الولايات لا يفضي إلى إعفاء على المستوى العام في جميع الولايات الأمريكية⁽¹⁾.

(1) Non Profit Corporation, www. entrepreneur

المبحث الثاني

قيام الشركة غير الهادفة للربح واكتسابها الشخصية الاعتبارية

تتمتع الشركة غير الهادفة للربح، شأنها كالشركات التجارية، وأيا كان شكلها القانوني، ما عدا شركة المحاصة، بالشخصية الاعتبارية من تاريخ القيد في السجل التجاري⁽¹⁾، ما لم تتخذ الشركة غير الهادفة للربح شكل شركة المساهمة المقفلة، فلا تثبت لها الشخصية الاعتبارية، ولا يجوز لها أن تبدأ أعمالها إلا بعد الشهر، وهو ما يعني النشر في الجريدة الرسمية والقيد في السجل التجاري⁽²⁾.

ويترتب على اكتساب الشركة التي لا تستهدف تحقيق الربح الشخصية الاعتبارية، أن يصير لها اسم، وموطن، وجنسية، وأهلية، وذمة مالية، وهو ما نحاول أن نتعرض له.

أولاً- اسم الشركة وعنوانها:

وفقاً للمادة (3) من قانون الشركات الكويتي، للشركة أن تتخذ لها اسماً خاصاً يجب أن يكون مستمداً من غرضها، ويجوز أن تضمّن عنوانها اسم شريك أو أكثر، ويضاف إلى العنوان عبارة (غير هادفة للربح) على جميع الأوراق والمطبوعات التي تستخدمها في أعمالها والعقود التي تبرمها مع الغير⁽³⁾.

مؤدى ذلك أنه أياً كان الشكل القانوني الذي تتخذه الشركة غير الهادفة للربح، فإنه يجب أن يستمد اسم الشركة غير الهادفة للربح من الغرض الذي أنشئت من أجله، ويجوز إضافة اسم شريك أو أكثر، وهو في الغالب الشريك أو الشركاء المتضامنون في الشركات التي يكون فيها شركاء متضامنون⁽⁴⁾.

(1) المادة (23) من قانون الشركات الكويتي.

(2) المادة (267) قانون الشركات الكويتي.

(3) المادة (5) من اللائحة التنفيذية للقانون. ذات الحكم المادة (5) من قرار مجلس الوزراء الفلسطيني رقم (3) لسنة 2010 بشأن نظام الشركات غير الربحية، والمادة (7) من النظام الأردني رقم 60 لسنة 2007.

(4) Sociétés a but non lucratif, www. Corporationcentre. Ca, P. 3, les sociétés sans but lucratif, www. ajefs. Ca, P. 4.

وفي كندا ووفقاً لقانون سنة 1995 سالف الذكر، يسري على اسم الشركة غير الهادفة للربح ما يسري على الشركات التجارية، وإن كان من المستحب تحديد اسم الشركة قبل البدء في إجراءات التأسيس، حيث يكون للشركة أن تتصل بإدارة الشركات لأخذ رأيها في اسم الشركة، ويكون لإدارة الشركات خلال أيام البحث في الاسم المطروح، فإذا كان الاسم قد اتخذته شركة من قبل، فعلى إدارة الشركات رفض الطلب. أما إذا كان الاسم متاحاً وجائزاً فمن حق الشركة أن تحجزه لمدة 90 يوماً لاستيفاء متطلبات التأسيس. وفي مقاطعة كويبك Québec، يشترط ألا يكون الاسم المستخدم مملوكاً أو مأخوذاً من قبل شركة أخرى. وقد أصبحت خدمة البحث عن مدى إتاحة أو استخدام الأسماء الأخرى مجاناً عن طريق إدارة تسجيل خدمة المشروعات.

فإذا اختار مؤسسو الشركة اسماً يتوافق مع القوانين السارية، ولم يسبق لشركة أخرى استخدامه في كويبك، فيكون لهم التقدم بطلب لإدارة تسجيل المشروعات، لحجز الاسم مبدئياً، وهو مسألة اختيارية facultative، ويسري الحجز لمدة 90 يوماً⁽¹⁾. أما في نيويورك ووفقاً للمادة (301 - 303) article 3 من N - PCL وهو قانون الشركات غير الهادفة للربح في ولاية نيويورك، فإنه يتعين أن يتضمن عنوان الشركة عبارة «Corporation, incorporated or limited» أو مختصراتها في نهاية الاسم، ولا ننسى أن الشركة تنشأ لأغراض دينية، أو خيرية، أو اجتماعية، أو للصحة العامة⁽²⁾.

وفي حال اختيار الشركة غير الهادفة للربح اسماً لها فإنه يظل متاحاً لها لمدة 60 يوماً وفي حال عدم استعماله يزول حقها في عدم اختياره.

Constituer une Personne morale sans but lucratif, www. registreentreprise. (1) Gouv. qc. Ca / fr

N - PCL & 301 (a) (1). V. Charities Bureau. Procedures for forming and changing (2) not - for - Profit Corporations in new york State, Attorney general Eric t - Schneiderman, www. charitiesnys. Com, P. 1

ومن أمثلة هذه الشركات في نيويورك ، Mary ، Friends of ABC university ،
(1) Smith Foundation .

ثانياً – جنسية الشركة غير الهادفة للربح:

وفقاً للمادة (23) من قانون الشركات الكويتي، كل شركة تؤسس في دولة الكويت تكون كويتية الجنسية، ومن ثم تسري عليها أحكام قانون الشركات ولائحته التنفيذية.

ولا يخفى ضرورة تمتع الشركة بجنسية دولة ما، إذ على ضوءها، يتحدد القانون الواجب التطبيق حال ما إذا ثار خلاف حول صحة تأسيس الشركة⁽²⁾ وأهليتها وانقضائها ومدى تمتعها بالمزايا والإعفاءات التي تقرها الدولة للشركات العاملة بها والتي تتمتع بجنسيتها، ولا سيما الضرائب.

ويترتب على ذلك أن كل شركة تؤسس في دولة الكويت، ومنها الشركات غير الهادفة للربح، تعد شركة كويتية، ويتعين أن تتخذ لها موطناً فيها تثبت بيانات هذا الموطن في السجل التجاري، ويسري هذا الحكم حتى ولو كان من بين الشركاء أو المساهمين أشخاص غير كويتيين. فالعبرة بجنسية الشركة وأنها أسست في الكويت بصرف النظر عن جنسية الشركاء. القيد الوحيد في هذا الشأن هو مراعاة نسبة 51 % من رأس مال الشركة للكويتيين في الشركات التي اقتضى فيها المشرع هذه النسبة، كشركة التضامن، أو شركة التوصية بنوعيتها، أو الشركة ذات المسؤولية المحدودة⁽³⁾. ولا يوجد ما يمنع أن تمارس فروع الشركات الأجنبية نشاطها في الدولة، وهو ما أجازته المادة (13) من النظام الخاص الأردني رقم 60 لسنة 2007، وأنه يجوز لأي شركة أجنبية غير عاملة أن تنشئ لها فرعاً في المملكة لغايات غير

(1) Charities Bureau. op. cit, P. 2

(2) راجع خليل فيكتور تادرس. الشركات التجارية. دار النهضة العربية، دت ، ص86.

(3) مع مراعاة المادة (110) من اللائحة التنفيذية لقانون الشركات الكويتي بقولها «يجوز أن تصل ملكية الأجانب في الشركة (ذات المسؤولية المحدودة) في الشركة المنشأة وفقاً لأحكام القانون 116 لسنة 2013 بشأن تشجيع الاستثمار المباشر إلى نسبة 100% بموجب ترخيص يصدر وفقاً للقانون المشار إليه..».

ربحية إذا توافرت في الفرع جميع الشروط والمتطلبات القانونية للشركات الأجنبية غير العاملة المنصوص عليها في القانون والتشريعات النافذة، على أن تسري عليها أحكام هذا النظام. ويسري على تسجيل الشركة الأجنبية غير الربحية من إجراءات ما يسري على الشركة الأجنبية الربحية⁽¹⁾.

ثالثاً - أهلية الشركة غير الهادفة للربح:

للشركة، باعتبارها شخصاً اعتبارياً، أهلية مباشرة الأعمال التي أسست من أجلها، وهو ما مفاده أن للشركة غير الربحية أن تمارس كافة التصرفات القانونية اللازمة لمباشرة نشاطها التي أنشئت من أجله، من بيع وشراء وإيجار إلى غير ذلك، وذلك باسمها ولحسابها، وذلك انطلاقاً من أن للشركة أهلية ووجوداً متميزاً ومنفصلاً عن الشركاء والمساهمين فيها *a separate legal entity*، فهي وحدة مستقلة، تملك أموالها، وتحمل المسؤولية عن أعمالها، وتوقع العقود من قبل مديريها باسمها، ولها حق التقاضي، وللغير أن يقاضىها إلى نحو ذلك⁽²⁾.

بيد أنه يتعين مراعاة الطبيعة الخاصة للشركات غير الربحية، وأنها تؤسس لغايات غير ربحية، كتقديم الخدمات الاجتماعية أو الإنسانية أو الصحية أو البيئية أو التعليمية أو الثقافية أو الرياضية، ومن ثم فإنه ليس للشركة أن تقوم بأي عمل أو نشاط يبغي تحقيق الربح، وإن حققت أية عوائد فلا يجوز توزيعها على المساهمين أو الشركاء فيها. كما لا يجوز للشركة أن تتلقى تبرعات وفقاً لقانون الشركات الكويتي⁽³⁾.

(1) ذات النص المادة (13) من قرار مجلس الوزراء الفلسطيني رقم (3) لسنة 2010 بشأن نظام الشركات غير الربحية. (2) *Constituer une personne morale sans but lucratif*, www.registreentreprise. (3) *Gouv. qc. Ca / fr, P. 1, What is a Not – for – Profit Corporation*, www.dmlp.org ووفقاً للمادتين (15)، (16) من القانون الكندي لعام 1995، تتمتع الشركة غير الهادفة للربح بالشخصية الاعتبارية، ويكون لها إمكانية التفاوض في العقود وشراء الأراضي واقتراض النقود وفتح الحسابات البنكية باسمها ولحسابها.

(3) المادة (3) من قانون الشركات الكويتي.

موقف المشرّع الأردني من التبرعات:

وفقاً للمادة (9) من النظام الاردني سابق الإشارة إليه، لا يجوز للشركة تلقي أو قبول أي معونة أو تبرع أو هبة مالية أو تمويل من جهة غير أردنية دون الحصول على موافقة مجلس الوزراء بناء على تنسيب الوزير (وزير التجارة والصناعة) أو الوزير المختص، ووفق طلب خطي يتضمن بيانات تفصيلية بالجهات والمبررات ومصدر هذه الأموال. وهو ما يفهم منه - بمفهوم المخالفة - أنه يجوز للشركات غير الربحية العاملة في مملكة الأردن تلقي أي هبة أو تبرع من الجهات الأردنية ودون الحصول على الموافقة المذكورة.

كما لا يجوز التبرع من قبل الشركة داخل المملكة بأي أموال نقدية أو عينية بأي صورة كانت ولأي جهة دون الحصول على موافقة وزير التجارة والصناعة أو الوزير المختص على النحو الوارد آنف الذكر.

موقف المشرّع الفلسطيني من التبرعات:

أقرت المادة (11) من قرار مجلس الوزراء الفلسطيني رقم (3) لسنة 2010 بشأن نظام الشركات غير الربحية، للشركة الحق في إقامة الأنشطة وتأسيس المشاريع الاقتصادية التي تدر دخلاً، شريطة أن تستخدم عوائدها في خدمة غاياتها التي تأسست من أجلها. كما للشركة حق تملك الأموال المنقولة وغير المنقولة لتحقيق أهدافها، ولها تلقي الهبات والمعونات والتبرعات أو التمويل لمشاريعها من جهات أجنبية، على أن تكون هذه الهبات أو التبرعات أو التمويل غير مشروطة.

وهو نص قد يجد مبرره في الظروف السياسية والاقتصادية التي تعاني منها دولة فلسطين. ولذا أجاز القرار المذكور للشركات غير الربحية تلقي أي إعانات أو تبرعات أو تمويل ما دامت غير مشروطة، ويثبت أنه لم يقصد منها أغراض أخرى.

كذلك يجوز للشركات غير الربحية في الولايات المتحدة وكندا، تلقي التبرعات والإعانات لتيسير نشاطها وتحقيق الأهداف التي انشئت من أجلها، كالتنهوض

بالتعليم، أو محاربة الفقر، أو لأغراض بيئية، أو لأهداف اجتماعية، أو للارتقاء بالنشاط الرياضي، أو لأهداف صحية أو مهنية إلى نحو ذلك⁽¹⁾.

وفي أحد نماذج عقود الشركات غير الهادفة للربح في كندا، نص فيه على أن للشركة أن تحصل على الإعانات والمعونات، وأن تمتلك الأموال اللازمة لنشاطها، ويكون لها القيام بكافة عمليات الشراء والإيجار والرهن والبيع وغيرها من الأعمال اللازمة لتحقيق أغراضها والارتقاء بها⁽²⁾.

حري بالذكر أن المشرع الكويتي لم يجز للشركة غير الهادفة للربح، مباشرة أي نشاط سياسي أو ديني أو عقائدي أو طائفي أو مزاولة أي أنشطة غير مشروعة أو منافية للنظام العام والآداب. كما لا يجوز لها أيضاً أن تقوم بأي نشاط يتعلق بإيواء الأطفال أو المسنين أو المرضى وغيرهم من ذوي الاحتياجات الخاصة ما لم يكن ذلك بترخيص من الجهة الرسمية ذات الصلة، أو إصدار سندات أو صكوك قابلة للتداول.

يضاف إلى ما تقدم، أن للشركة غير الهادفة للربح – ولما كانت تتمتع بالشخصية الاعتبارية – ذمة مالية مستقلة ومنفصلة عن ذمم الشركاء أو المساهمين المكونين لها، ومن ثم تعد الشركة بمثابة وحدة قانونية متميزة عن أفرادها، أي شركائها ومساهميها، تتصف باستمرارها بغض النظر عن ما فيها، ولذا وصفت بأنها تتسم بالدوام Perpetuity⁽³⁾.

IRS : the internal Revenue Service 501 (c), V, Non Profit Corporation Get liability (1) Protection and a tax 0 exempt ..., www, incorporate . com, Estelle James and Susan Rose – Ackerman. op. cit, p. 5

d'acquérir par voie de subvention, de don ...», www. novascotia. Ca / Snsmr» (2) / Pdf / ans – rjse – Society, Joanne Fritz. Before you incorporate as a Nonprofit .

.Pros & Cons, non Profit . about . com / od / non Profit . bascis, P. 1

Joanne Fritz. op. cit, P. 2 (3)

الفصل الثاني

إدارة الشركة غير الهادفة للربح والرقابة والتفتيش عليها

تمهيد وتقسيم:

من الطبيعي أن يتولى إدارة الشركة غير الهادفة للربح، مدير أو أكثر أو مجلس إدارة، حسب الشكل الذي تتخذه الشركة، ويعاونهم في اتخاذ القرارات المتعلقة بتسيير عمل الشركة وإدارة شؤونها جماعة الشركاء أو الجمعيات العامة للشركة، ولذا يلزم تعيين أو انتخاب من يباشر إدارة الشركة. ويكون لمن تكون له الإدارة أن يزاوّل جميع الأعمال التي تقتضيها إدارة الشركة وفقاً لأغراضها غير الربحية، ولا يحد من هذه السلطة إلا ما نص عليه القانون أو عقد الشركة أو قرارات الجمعية العامة، كعدم قبول التبرعات، أو حظر توزيع أي أرباح أو عوائد على الشركاء أو المساهمين. على جانب آخر، وضمناً لأداء الشركات غير الربحية لدورها التي أنشئت من أجله، فإنها تخضع للرقابة والإشراف والتفتيش على أعمالها ودفاتها إذا كان هناك ما يستوجب هذه الإجراءات.

وعليه نقسم هذا الفصل إلى مبحثين على النحو التالي:

المبحث الأول: إدارة الشركة غير الهادفة للربح.

المبحث الثاني: الرقابة والتفتيش على الشركة غير الهادفة للربح.

المبحث الأول

إدارة الشركة غير الهادفة للربح

من الثابت أن يتولى إدارة الشركة بصفة عامة مدير أو مديرون أو مجلس إدارة يضم عدداً من الأشخاص الطبيعيين، يعاونهم في ذلك عدد من الموظفين، ويخضع هؤلاء في إدارتهم للشركة لرقابة وإشراف الشركاء الآخرين أو للجمعية العامة للمساهمين.

ولما كان المشرع الكويتي قد أجاز للشركة غير الربحية، أن تتخذ أي شكل من الأشكال المنصوص عليها في المادة الرابعة من قانون الشركات، ما عدا شركة المساهمة العامة، فإنه يترتب على ذلك أن تخضع كل شركة غير هادفة للربح وحسب شكلها الذي اتخذته لذات القواعد المقررة في شأن الشركات التجارية من ذات الشكل، مع مراعاة الطبيعة الخاصة للشركات غير الربحية.

وبناء عليه نعرض بإيجاز لإدارة الشركة غير الهادفة للربح، ومسؤولية المدير أو أعضاء مجلس الإدارة.

أولاً- إدارة شركة التضامن غير الهادفة للربح:

يتولى إدارة شركة التضامن مدير أو أكثر من بين الشركاء، يحدد عقد الشركة طريقة تعيينه وعزله وحدود سلطته في الإدارة⁽¹⁾.

مؤدى ذلك أنه يجب تعيين مدير أو أكثر من بين الشركاء لا من الغير، يتولى إدارة الشركة غير الربحية، يقوم بما تتطلبه أعمال الإدارة، ويسعى نحو تحقيق أهدافها وأغراضها التي أنشئت من أجلها⁽²⁾.

(1) المادة (44) من قانون الشركات الكويتي.

(2) Peri Pakroo. op. cit, P. 1

وفي كندا كل شخص أهل بلغ من العمر 18 عاماً، وليس في حالة إفلاس يجوز أن يكون مديراً للشركة غير الربحية⁽¹⁾.

وإذا تعدد المديرين ولم ينص عقد الشركة على حكم معين، صدرت القرارات بالأغلبية المطلقة لهم، وعند تساوي الأصوات يعرض المديرين الأمر على الشركاء للبت فيه وتكون الموافقة عليه بأغلبية الشركاء⁽²⁾.

ويكون لمدير أو لمديري الشركة حق إجراء التصرفات المعتادة للإدارة، وبما يتوافق مع مصلحة الشركة. إلا أنه لا يجوز له أو لهم حال تعددهم القيام بالتصرفات التي تتجاوز الإدارة العادية إلا بموافقة جميع الشركاء أو بنص صريح في عقد الشركة، كرهن أموال الشركة والاقتراض والصلح والإبراء، إلى نحو ذلك كما هو مبين في المادة (46) من قانون الشركات الكويتي⁽³⁾.

وفي القانون الكندي، يختلف عدد المديرين في الشركات *mutualité* وهو أن يكون هناك مدير واحد كحد أدنى، عنه في الشركات ذات النفع العام *Caritative*، وهي التي تقتضي ألا يقل عدد المديرين عن ثلاثة مديرين⁽⁴⁾.

بيد أن تخويل مدير أو أكثر إدارة الشركة غير الربحية وإن كان لا يجيز للشركاء الآخرين من غير المديرين التدخل في أعمال الإدارة، فإنه لا يمنعهم من حق الاطلاع في مركز الشركة بأنفسهم أو عن طريق وكيل على دفاتر الشركة ومستنداتها.

والأهم أنه لا يجوز لمدير الشركة أو لأحد الشركاء فيها، أن يتعاقد معها لحسابه الخاص أو لحساب الغير، أو أن يمارس نشاطاً من نوع نشاط الشركة إلا بإذن سابق

(1) المادة (92) من قانون الشركات غير الربحية الكندي لسنة 1995.

(2) المادة (44/ب) من قانون الشركات الكويتي.

(3) وبمقتضى المادة (88) من قانون الشركات غير الهادفة للربح في كندا يكون للشركاء بموجب نص وارد في عقد الشركة، الزام المديرين بالحصول على إذن الشركاء قبل اتخاذ بعض القرارات.

Les sociétés sans but lucratif, www. ajefs. Ca , P. 6 – 7

(4) المادة (89) من القانون الكندي للشركات غير الربحية.

من جميع الشركاء يصدر في كل حالة على حدة⁽¹⁾.

ونود أن نشير إلى ما أورده المادة (10) من النظام الخاص الأردني بالشركات غير الربحية، وأنه لا يجوز أن يكون لأي عضو من أعضاء الشركة، وبالطبع منهم مدير الشركة، أي مصلحة مباشرة أو غير مباشرة في أي شركة ربحية أخرى تقوم بتنفيذ مشاريع الشركة، وذلك حفاظاً على مصالح الشركة⁽²⁾.

يترتب على ذلك أنه لا يجوز أن يكون الشريك في الشركة غير الربحية، شريكاً في شركة ربحية تقوم الأخيرة بتنفيذ أو بناء مشروع للشركة غير الربحية، إذ في هذه الحالة تكون له مصلحة غير مباشرة فيها. وفيما عدا ذلك وما دام لا يوجد تعارض مصالح له، فإنه لا يوجد ما يمنع أن يكون شريكاً في أكثر من شركة، طالما ليست هناك علاقات بين الشركات المعنية. ولا جدال في مسؤولية المدير عن الضرر الذي يصيب الشركة أو الشركاء أو الغير المتعاملين معها من العملاء والموردين وغيرهم، بسبب ما يصدر عنه من أخطاء في الإدارة أو بسبب قيامه بأعمال تخالف حكم القانون أو عقد الشركة، ويبطل كل شرط خلاف ذلك⁽³⁾.

وتلتزم الشركة غير الربحية بجل الأعمال والتصرفات التي يجريها مدير الشركة باسمها ولحسابها، كما لو عقد قرضاً باسمها، أو اشترى أثاثاً لازماً لتأسيس الشركة، أو أي تصرف لازم لتحقيق أغراضها، إذا كان ذلك مما يدخل في غرضها، ولو جاوزت القيود المقررة على سلطة المدير الواردة في عقد الشركة. إذ إن آثار تجاوز المدير لسلطاته المرسومة له، تتحملها الشركة لا الغير. ما لم تثبت الشركة أن المتصرف إليه أو المتعاقد معه كان يعلم أو كان في مقدوره أن يعلم وقت وإبان إجراء العمل أو التصرف بالقيود المذكورة في العقد، وأنه تجاهلها وأقدم على التعامل مع المدير رغم علمه بها.

(1) المادة (48) من قانون الشركات الكويتي.

(2) كذلك تنص المادة (7) من قرار مجلس الوزراء الفلسطيني رقم (3) لسنة 2010، على أنه: «لا يجوز أن يكون لأي مساهم من المساهمين في الشركات غير الربحية أو لأحد أقاربه حتى الدرجة الثانية مصلحة مباشرة مع أي شركة ربحية تقوم بتنفيذ مشاريعها».

(3) مادة (49) من قانون الشركات الكويتي.

والأصل عدم علم الغير بهذه القيود إلى أن يثبت العكس .

وعلى مدير الشركة غير الربحية أن يبذل عناية الرجل الحريص في ممارسة سلطاته واختصاصاته، وذلك حفاظاً على أموال الشركة وحقوق الشركاء والغير .

ولا يجوز للشركة أن تتمسك قبل الغير بحسن النية، بعدم مسؤوليتها عن الأعمال أو التصرفات التي تجاوزت القيود المقررة على سلطة المدير الواردة والمحددة في العقد، استناداً إلى أن المدير قد تم تعيينه خلافاً لأحكام القانون أو عقد الشركة. إلا إذا ثبت أن المتصرف إليه كان يعلم أو في مقدوره أن يعلم وقت إجراء العمل أو التصرف بالمخالفة المذكورة⁽¹⁾.

وغنى عن البيان أن مباشرة مدير الشركة غير الربحية لمهامه، إنما يتم على رؤى وبصر الشركاء الآخرين الذين لهم الدعوة إلى اجتماع الشركاء، لاتخاذ قرار بشأن إدارة المدير للشركة .

ويكون اجتماع الشركاء صحيحاً إذا حضره الشركاء الذين يتوفر فيهم النصاب اللازم لاتخاذ القرار، وتصدر القرارات بأغلبية الشركاء الحائزين لأكثر من نصف رأس المال⁽²⁾.

ثانياً - إدارة كل من شركتي التوصية البسيطة والتوصية بالأسهم غير الهادفتين للربح:

يتولى إدارة شركة التوصية البسيطة مدير أو أكثر يختارهم الشركاء من بين الشركاء المتضامنين أو من الغير⁽³⁾، أما شركة التوصية بالأسهم فيتولى إدارتها مدير أو أكثر من بين الشركاء المتضامنين وتحدد في عقد الشركة سلطاته واختصاصاته⁽⁴⁾،

(1) مادة (21) من قانون الشركات الكويتي .

(2) مادة (51) من قانون الشركات الكويتي .

(3) مادة (59) من قانون الشركات الكويتي .

(4) مادة (67) من قانون الشركات الكويتي .

ويسري هذان النصان على الشركة غير الربحية، بحيث ينهض على إدارة شركة التوصية البسيطة غير الربحية مدير أو أكثر من بين الشركاء المتضامنين أو من الغير، وتسري الأحكام السابق ذكرها بشأن شركة التضامن على إدارة هذه الشركة ومسؤولية المدير.

أما شركة التوصية بالأسهم غير الربحية، فإنه يلزم أن يقوم على إدارتها أحد الشركاء المتضامنين، وتسري على واجباته ومسؤولياته ومسؤولية الشركة عن أعماله، الأحكام المقررة بالنسبة إلى المدير في شركة التضامن⁽¹⁾.

ثالثاً- إدارة الشركة ذات المسؤولية المحدودة غير الهادفة للربح:

وفقاً للمادة (103) من قانون الشركات الكويتي يتولى إدارة الشركة ذات المسؤولية المحدودة، مدير أو أكثر من بين الشركاء أو من غيرهم يعين في عقد الشركة، وإذا لم يعين عقد الشركة المديرين عينتهم الجمعية العامة العادية للشركاء.

ويجوز عزل مدير الشركة بموجب حكم قضائي، وذلك بناء على طلب شريك أو أكثر ممن يملكون ربع حصص رأس المال على الأقل، وذلك إذا ارتكب عملاً من أعمال الغش، أو خطأً الحق بالشركة ضرراً جسيماً، أو إذا خالف حكم المادة (106) من القانون⁽²⁾، وهي تتعلق بأنه لا يجوز أن يتولى إدارة شركة أخرى منافسة أو ذات أغراض مماثلة، أو يتعاقد مع الشركة التي يتولى إدارتها لحسابه أو لحساب الغير أو يمارس نشاطاً من نوع نشاط الشركة لحساب الغير إلا إذا كان ذلك بإذن يصدر من الجمعية العامة العادية للشركاء.

(1) ويكون لشركة التوصية بالأسهم جمعية عامة تتكون من جميع الشركاء المتضامنين والمساهمين، وتسري عليها الأحكام الخاصة بالجمعية العامة في شركة المساهمة المغفلة. مادة (73) شركات كويتي. كما يكون للشركة مجلس رقابة إذا زاد عدد الشركاء المساهمين على سبعة أعضاء، ويتكون من ثلاثة على الأقل تنتخبهم الجمعية العامة للشركة من بين الشركاء المساهمين. مادة (70) شركات كويتي.

ويكون أعضاء مجلس الرقابة مسؤولين عن أخطاء المديرين ونتائجها إذا علموا بها وأغفلوا ذكرها في تقريرهم. مادة (71) شركات كويتي.

(2) المادة (104) شركات كويتي.

بيد أن التساؤل قد يثور في حال ما إذا لم تحدد سلطات مدير الشركة في عقد الشركة أو في القرار الصادر عن الجمعية العامة للشركاء بتعيينه؟

أجابت على هذا التساؤل المادة (105) من قانون الشركات الكويتي بالقول: «..وأنه للمدير السلطة الكاملة في القيام بجميع الأعمال والتصرفات اللازمة لتحقيق أغراض الشركة، كما يسألون بالتضامن حال تعددهم تجاه الشركة والشركاء والغير عن مخالفتهم لأحكام القانون أو عقد الشركة أو الخطأ في الإدارة».

ووفقاً للقانون الكندي، يُسأل مديرو الشركة غير الهادفة للربح مسؤولية محدودة ويكونون في مأمن من المسؤولية الشخصية *Protegés* *Contre la responsabilité personnelle*، إذ أنه في كثير من الحالات، لا يُسألون عن ديون الشركة أو تثور مسؤوليتهم التعاقدية إلا في حدود مشاركتهم في الشركة⁽¹⁾، ومن ثم تظل أموال الشركة وأصولها هي الضامنة لالتزاماتها.

بيد أن هذه القاعدة لا يعود لها محل وذلك حال ما إذا حصل مدير الشركة بطريقة غير مبررة على مال من أموال الشركة، كما لو حصل على قرض *un Prêt*، وبناء عليه تعرضت الشركة لمشاكل مالية حقيقية. كما يُسأل المدير تجاه الشركة والشركاء جراء عدم القيام بمهامه كمدير أو شخص حذر ومختص *diligente et competente*. وعلى ذلك يُسأل المديرون إذا لم يتصرفوا بحسن نية وفي مصلحة الشركة العليا⁽²⁾. كما لو لم يقيم المدير بدفع المبالغ المستحقة بموجب القانون للحكومة والمتعلقة بالتأمين على الموظفين، أو أن مديري الشركة غير الهادفة للربح والذين قاموا بتأسيس حضانة أطفال *un garderie* قد يتعرضون للمسؤولية إذا لم تكن حضانة الأطفال التي

(1) Dans la Plupart des cas, leurs obligations de Payer des dettes ou des responsabilités contractées par une société sont limitées à leur investissement.

.Dans la société» V. les sociétés sans but lucratif, www. Ajefs. Ca, P. 7

أيضاً يسري ذات الحكم في الشركات الأمريكية غير الهادفة للربح وفقاً لقواعد 501 (3) (c)

(2) المادة (109) من القانون الكندي للشركات غير الهادفة للربح.

يشغلونها غير مناسبة⁽¹⁾. أو لم يحصل الموظفون على أجورهم وفقاً لقانون العمل⁽²⁾.

إلا أنه على جانب آخر أجاز القانون الكندي للشركات غير الهادفة للربح، للمديرين التأمين من المسؤولية التي قد تلحقهم، سواء هم من قاموا بالتأمين من المسؤولية أو الشركة ذاتها لمصلحتهم. وفي الحالتين، لا يدفع مبلغ التأمين إلا إذا تصرف المدير بحسن نية، ومن ثم - مثلاً - لا يجوز التأمين من مسؤولية المدير أو المديرين جراء سرقة أموال الشركة.

رابعاً- إدارة شركة المساهمة المقفلة غير الهادفة للربح:

يعهد بإدارة شركة المساهمة المقفلة، ولو كانت شركة غير هادفة للربح، إلى مجلس إدارة يبين عقد الشركة طريقة تكوينه وعدد أعضائه، ويجب ألا يقل عدد أعضاء مجلس الإدارة عن ثلاثة أعضاء⁽³⁾. ولهذا المجلس أن يزاوّل جميع الأعمال التي تقتضيها إدارة الشركة وفقاً لأغراضها، وهي بالطبع أغراض غير ربحية، ولا يحد من هذه السلطة إلا ما نص عليه القانون أو عقد الشركة أو قرارات الجمعية العامة التي تحد أو تقيّد من سلطته. والأهم أنه لا يجوز وفقاً للمادة (3) من قانون الشركات الكويتي للشركة أن تقبل تبرعات من الغير.

كما أن لمجلس الإدارة أن يوزع العمل بين أعضائه وفقاً لطبيعة أعمال الشركة، كما يجوز للمجلس أن يفوض أحد أعضائه أو لجنة من بين أعضائه أو أحداً من الغير في القيام بعمل معين أو أكثر أو الإشراف على وجه من وجوه نشاط الشركة أو في

(1) Les sociétés sans but lucratif, www. Ajefs. Ca, P. 7

ووفقاً للقانون الأمريكي وبالتحديد في ولاية نيويورك، يتعين أن يكون عدد المديرين ثلاثة على الأقل: N - PCL 88 402 (a) (4) and 702 (a), See: Charities Bureau. op. cit, p. 3.

(2) كما أقرت القواعد 501 (c) بعض الاستثناءات من محدودية المسؤولية ومنها:

1- Personally and directly injures someone.

2- Personally guarantees a bank loan or a business debt on which the corporation defaults. See, Non Profit corporation law & legal definition, definition. Us legal . com, P. 3.

(3) المادة (265) من قانون الشركات الكويتي. كما راجع أيضاً:

Joanne Fritz. 4 Ways to recognize a Non Profit organization, P. 1, Ellis Carter. Who owns a Non Profit Corporation, Charitylaw yerblog. Com / 2010, P. 1.

ممارسة بعض السلطات أو الاختصاصات المنوطة بالمجلس⁽¹⁾. ولا يكون اجتماع مجلس الإدارة صحيحاً إلا إذا حضره نصف عدد الأعضاء. مع ملاحظة أنه ولما لم يرد نص خاص بهذا الشأن في شركة المساهمة المقفلة وإنما أحال المشرع في المادة (265) والواردة في شركة المساهمة المقفلة، إلى الأحكام الخاصة بشركة المساهمة العامة، فإننا نرى سريان ذات الحكم عليها، وهو أن لا يقل عدد الحاضرين عن ثلاثة، وهو ما مؤداه أنه إذا كان عدد أعضاء المجلس ثلاثة فإنه يتعين حضورهم جميعاً لصحة اجتماع المجلس.

وتوافقاً مع التطورات العصرية في عالم الاتصالات، أجاز المشرع اجتماع المجلس باستخدام إحدى وسائل الاتصال الحديثة، ومن ثم يصح اجتماع مجلس الإدارة رغم تباعد أماكن أعضائه، كما عن طريق الفيديوكونفرانس. كما يجوز اتخاذ قرارات بالتمرير بموافقة جميع أعضاء المجلس⁽²⁾.

ويتعين أن يجتمع مجلس الإدارة ست مرات على الأقل خلال السنة الواحدة، ما لم ينص عقد الشركة على مرات أكثر. وإن كنا نلاحظ على هذا النص أنه اكتفى بانعقاد جلسات المجلس ست مرات دون أن يشترط مرور مدة زمنية بين الاجتماعات، وهو ما قد يترتب عليه انعقاد الجلسات المذكورة في شهور معدودة، وتظل الشركة طوال الفترة الباقية دون انعقاد لجلسات المجلس. لذا كان من المستحب النص على ضرورة انعقاد جلسات المجلس شهرياً أو مرة كل شهرين، وتسري القواعد والأحكام المنصوص عليها في قانون الشركات بشأن مجلس الإدارة، على إدارة الشركة غير الربحية، وذلك فيما لا يتعارض مع طبيعتها.

حري بالذكر أن قانون الشركات الكويتي، لم يورد حكماً بالأغلبية المطلوبة لاتخاذ قرارات مجلس الإدارة، وكأنه تركه قصداً لاتفاق المساهمين في عقد الشركة

(1) المادة (216) من قانون الشركات الكويتي .

(2) المادة (221) من قانون الشركات الكويتي .

ونظامها الأساسي، ومن ثم فإن الغالب أن تصدر قرارات مجلس الإدارة بأغلبية الحاضرين.

ويقصد بالأغلبية - هنا - هي أغلبية الأعضاء الحاضرين وليس أغلبية الأعضاء الذين يتكون منهم المجلس. كما أن العبرة في حساب الأغلبية تكون بعدد الأعضاء الموافقين على اتخاذ القرار، لا بعدد الأسهم التي يملكها العضو أو يمثلها، كما هو في الجمعية العامة.

كذلك تسري على الشركة غير الهادفة للربح، ذات القواعد المتعلقة بشركة المساهمة المقفلة الربحية من حيث تشكيل الجمعية العامة العادية أو غير العادية، ونصاب التصويت اللازم لصدور القرارات منهما.

أما فيما يتعلق بمسؤولية رئيس وأعضاء مجلس الإدارة، فإنهم مسؤولون تجاه الشركة والمساهمين والغير عن جميع أعمال الغش وإساءة استعمال السلطة، وعن كل مخالفة للقانون أو لعقد الشركة، وعن الخطأ في الإدارة⁽¹⁾. وهذه المسؤولية إما أن تكون مسؤولية شخصية تلحق عضواً بالذات، أو مشتركة فيما بين أعضاء مجلس الإدارة جميعاً. وفي الحالة الأخيرة يكون الأعضاء مسؤولين جميعاً على وجه التضامن بأداء التعويض، ما لم يكن هناك فريق منهم قد اعترض على القرار الموجب للمسؤولية وذكر اعتراضه في المحضر⁽²⁾. كما أن للشركة أن ترفع دعوى المسؤولية على أعضاء مجلس الإدارة بسبب الأخطاء التي تنشأ عنها أضرار للشركة⁽³⁾.

محمل القول إذًا، إنه لا تختلف إدارة الشركة غير الربحية عن مثلتها من ذات الشكل من الشركات التجارية، في كيفية الإدارة وصدور القرارات وانعقاد الجمعية العامة.

(1) المادة (232) من قانون الشركات الكويتي .

(2) المادة (233) من قانون الشركات الكويتي .

(3) المادة (234) من قانون الشركات الكويتي .

مراقب الحسابات:

يكون لكل من شركة التوصية بالأسهم⁽¹⁾، والشركة ذات المسؤولية المحدودة⁽²⁾، وشركة المساهمة المقفلة غير الهادفة للربح، مراقب حسابات أو أكثر تعينه الجمعية العامة العادية بعد موافقة بنك الكويت المركزي بالنسبة للشركات الخاضعة لرقابته.

ولا يجوز أن يكون مراقب الحسابات رئيساً أو عضواً في مجلس إدارة الشركة التي يراجع حساباتها، أو منوطاً به القيام بأي عمل إداري فيها أو مشرفاً على حساباتها أو قريباً حتى الدرجة الثانية لمن يشرف على إدارة الشركة أو حساباتها.

ووفقاً لقانون الشركات غير الهادفة للربح في كندا لسنة 1995، يجوز أن يكون مراقب الحسابات شريكاً أو مساهماً في الشركة التي يراقب حساباتها، ولكن لا يكون عضواً في مجلس إدارتها أو مديراً لها⁽³⁾. ولا يجوز له وفقاً للمادة (259) شركات كويتي، شراء أسهم الشركات التي يراجع حساباتها أو بيعها خلال فترة التدقيق أو أداء أي عمل استشاري للشركة.

ولمراقب الحسابات، في كل وقت، الحق في الاطلاع على جميع دفاتر الشركة وسجلاتها ومستنداتها، وفي طلب البيانات التي يرى ضرورة الحصول عليها، وله أن يحقق موجودات الشركة والتزاماتها⁽⁴⁾، ويلتزم مراقب الحسابات بالمحافظة إبان وبعد انتهاء عمله بالشركة، على سرية البيانات والمعلومات التي وصلت إليه بحكم عمله، ولا يستعمل هذه البيانات والمعلومات في تحقيق منفعة لنفسه أو لغيره، ولا يذيع أي أسرار تتعلق بالشركة، وإلا جاز عزله ومطالبته بالتعويض عند الاقتضاء⁽⁵⁾.

ولا يخفى أن مراقب الحسابات مسؤول عن البيانات المالية الواردة في تقريره، وعن كل ضرر يصيب الشركة والمساهمين أو الغير بسبب الأخطاء التي تقع منه أثناء وبسبب عمله، وإذا كان للشركة أكثر من مراقب حسابات، كانوا مسؤولين بالتضامن فيما بينهم، إلا إذا أثبت أحدهم عدم اشتراكه في الخطأ الموجب للمسؤولية.

(1) المادة (72) من قانون الشركات الكويتي .

(2) المادة (109) من قانون الشركات الكويتي .

(3) المادة (142) راجع: - www. Ajefs. Ca, P. 8.

(4) المادة (260) من قانون الشركات الكويتي .

(5) المادة (262) من قانون الشركات الكويتي .

خامساً - إدارة شركة الشخص الواحد غير الهادفة للربح:

من الثابت أنه ولما كان قانون الشركات الكويتي، قد أجاز للشركة غير الهادفة للربح، أن تتخذ شكل شركة الشخص الواحد فإنه يديرها مالكةا، أي أن يتولى إدارة الشركة المالك. إلا أنه يجوز للأخير أن يعين لها مديراً أو أكثر يمثلها لدى القضاء والغير، ويكون مسؤولاً عن إدارتها أمام المالك⁽¹⁾.

وغنى عن البيان أن تظل مسؤولية الشريك الوحيد في الشركة محدودة بمقدار الأموال التي خصصها كرأس مال للشركة، ومن ثم لا تمتد إلى أمواله الشخصية الأخرى التي لم يتم تخصيصها لنشاط الشركة.

إلا أنه إذا قام صاحب رأس مال الشركة بسوء نية بتصفيته أو وقف نشاطها قبل إنتهاء مدتها أو قبل تحقيق الغرض من إنشائها، كان مسؤولاً عن التزاماتها حتى في أمواله الخاصة⁽²⁾. وإن ظلت الصعوبة في إثبات سوء نية مالك رأس المال. كما يكون مسؤولاً في أمواله الخاصة إذا ثبت أنه لم يفصل بين ذمته المالية والذمة المالية للشركة بما يضر الغير حسن النية.

نخلص مما تقدم إذاً، إلى سريان أحكام وقواعد إدارة الشركات التجارية، على الشركات غير الهادفة للربح وحسب الشكل القانوني الذي اتخذته. وقد أخضع دليل قواعد حوكمة الشركات الأردنية كل من شركة المساهمة الخاصة غير الهادفة للربح، والشركة ذات المسؤولية المحدودة غير الهادفة للربح، لقواعد الحوكمة، والتي من أهمها الالتزام بمبادئ حوكمة الشركات وحماية المساهمين والإفصاح والشفافية إلى نحو ذلك⁽³⁾، وهو ما يؤكد ضرورة تفعيل قواعد حوكمة الشركات بالقدر الذي يتوافق معها.

(1) انظر على سيد قاسم. المشروع التجاري الفردي محدود المسؤولية، الطبعة الثانية، دار النصر للنشر والتوزيع، 1994، ص122.
(2) المادة (90/1) من قانون الشركات الكويتي. كما راجع سميحة القليوبى. أحكام شركة الشخص الواحد وفقاً لقانون الشركات الكويتي رقم (25) لسنة 2012 المعدل بالقانون 97 لسنة 2013، محاضرة مقدمة في مؤتمر الكويت الأول لمناقشة المستجدات في قانون الشركات الكويتي، ص10.

(3) العمل وفق المعايير الدولية وأفضل الممارسات. www.Sdc.Com.Jo

كما راجع: ورشة عمل بعنوان: «نحو حوكمة جيدة لقطاع المنظمات غير الهادفة للربح والالتزام بالتوصية الخاصة الثامنة لمجموعة العمل المالي: www.Amlu.gov.jo

المبحث الثاني

الرقابة والتفتيش على الشركة غير الهادفة للربح

الرقابة والتفتيش على الشركة:

الزمت المادة (7) من اللائحة التنفيذية لقانون الشركات الكويتي، الشركة أن تقدم للوزارة خلال الثلاثة أشهر الأولى من بداية السنة المالية تقريراً سنوياً يتضمن أعمالها وأنشطتها التي قامت بها ومصادر تمويلها، مرفقاً به ميزانيتها مصدقة من المفوضين بالتوقيع عن الشركة، ومدقق حساباتها وأي معلومات أخرى تطلبها وزارة التجارة والصناعة⁽¹⁾.

وقد أضافت المادة (12/ب) من النظام الأردني الخاص بالشركات غير الربحية، «أن على الشركة أن تحتفظ بمراسلاتها بشكل منتظم، وبسجلات خاصة تسجل فيها وقائع اجتماعاتها وقراراتها وحساب إيراداتها ونفقاتها، وجميع موجوداتها، والنشاطات التي قامت بها أو ستقوم بها في سبيل تحقيق أهدافها.

كما أجازت الفقرة (ج) من ذات المادة لمراقب عام الشركات والتابع لدائرة مراقبة الشركات، أو من ينتدبه خطياً من موظفي الدائرة أو من خارجها ولغايات الرقابة على الشركة أن يدقق سجلاتها وقيودها، أي ما يعد بمثابة تفتيش عليها للتثبت من صحتها ومن مصادر تمويلها وأوجه إنفاقها، وللتأكد بأنها ملتزمة بغاياتها ومتطلبات القانون وهذا النظام. وفي حالة إذا ثبت مخالفة الشركة لأحكام القانون وهذا النظام، تتخذ الإجراءات القانونية المنصوص عليها في القانون، وتحمل الشركة نفقات التدقيق بالمبلغ الذي يقرره الوزير حسب مقتضى الحال.

أما قانون الشركات الكويتي، فقد أفرد الفصل الأول من الباب الثالث عشر من القانون، للرقابة والتفتيش على الشركات، ومن أهم ما ورد فيه، أنه يُنشأ سجل

(1) كما نصت على ذات الالتزام المادة (12/أ) من النظام الخاص الأردني رقم 60 لسنة 2007، والمادة (6) من قرار مجلس الوزراء الفلسطيني رقم (3) لسنة 2010 بشأن نظام الشركات غير الربحية.

بوزارة التجارة والصناعة يُسمى بسجل الشكاوى تقيد به الشكاوى التي تقدم من أصحاب المصلحة، ويجوز لكل ذي مصلحة أن يتقدم بشكاوى إلى الوزارة مرفقاً بها المستندات الدالة على صحة الوقائع الواردة بها⁽¹⁾. ويتعين على الوزارة أن تقوم بقيد الشكاوى في السجل المشار إليه وفحصها، ولها في سبيل ذلك، أن تخاطب من تراه من الجهات ذات الصلة للوصول إلى حقيقة ما جاء بالشكاوى وإعداد تقرير بشأنها.

فتقوم الوزارة بإخطار الشركة المشكو في حقها بصورة من الشكاوى ومرفقاتها، على أن تقوم الشركة بالرد خلال الفترة التي تحددها الوزارة.

فإذا تبين لوزارة التجارة والصناعة وجود مخالفات بالفعل لأحكام القانون أو عقد الشركة، أو أن القائمين على إدارتها أو مؤسسيها قد تصرفوا تصرفات تضر بمصالح الشركة أو الشركاء أو المساهمين، أو تؤثر على الاقتصاد الوطني، قامت الوزارة بدعوة الجمعية العامة العادية أو اجتماع الشركاء - بحسب الأحوال - للانعقاد لتصحيح هذه المخالفات خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ انعقاد الاجتماع وإخطار جهات التحقيق المختصة بذلك.

من له حق طلب تعيين مدقق حسابات للتفتيش على الشركة غير الهادفة للربح:

أجازت المادة (329) من قانون الشركات الكويتي، للمساهمين أو الشركاء الذين يملكون خمسة بالمائة على الأقل من رأسمال الشركة، أن يطلبوا من الوزارة تعيين مدقق حسابات لإجراء تفتيش على الشركة فيما ينسبونه إلى المدير أو أعضاء مجلس الإدارة أو مراقب الحسابات، أو الرئيس التنفيذي للشركة من مخالفات في أداء واجباتهم، متى كانت لديهم من الأسباب ما يبرر هذا الطلب.

ولعل من أهم ما ينسبونه إلى أعضاء الإدارة، هو توزيع أرباح على أعضاء الشركة غير الربحية، أو استغلال أحدهم أموال الشركة لأغراض ومنافع شخصية، أو ارتكابه ثمة غش في أعماله.

(1) المادة (198) من اللائحة التنفيذية للقانون، والمادة (327) من القانون ذاته.

امتناع الشركة غير الربحية عن تزويد المدقق بالبيانات:

في الواقع أنه لا توجد أي مشكلة إذا استجابت الشركة للطلب وسمحت لمدقق الحسابات المعين من وزارة التجارة والصناعة بالتفتيش على الشركة للتأكد من صحة ما عُيِّن من أجل فحصه والتفتيش عليه، أما إذا امتنعت الشركة غير الربحية عن تزويد المدقق المعين من قبل الوزارة بالبيانات المطلوبة، فإنه يجوز للأشخاص المشار إليهم، وهم الشركاء أو المساهمون الذين يملكون خمسة بالمائة على الأقل من رأس مال الشركة اللجوء إلى القضاء لإلزام الشركة بتزويد المدقق بالمستندات المطلوبة⁽¹⁾.

عدم صحة الشكوى:

قد يتبين لوزارة التجارة والصناعة أو لإحدى الجهات الرقابية، وهي هيئة أسواق المال أو بنك الكويت المركزي من التفتيش، أن ما نسب لأعضاء مجلس الإدارة أو مراقب الحسابات أو المدير غير صحيح، فثبت عدم صحة المخالفات المنسوبة لأي منهما، وهنا على الجهة السابق ذكرها بناء على طلب صاحب الشأن وعلى نفقة طالبي التفتيش نشر نتيجة التقرير في صحيفتين يوميتين والموقع الإلكتروني للشركة، وذلك دون الإخلال بمسؤوليتهم عن التعويض عند الاقتضاء⁽²⁾.

حالة رفض الوزارة إجراء التفتيش:

قد ترفض وزارة التجارة والصناعة طلب المساهمين أو الشركاء مقدمي طلب التفتيش بإجراء التفتيش على الشركة، وهنا جاز لمن رُفض طلبه أو طلبهم أن يتقدموا بعريضة إلى رئيس المحكمة الكلية ليأمر بإجراء التفتيش المطلوب وانتداب خبير للقيام بهذه المهمة وتحديد أتعابه، ويتحمل هذه الاتعاب طالبوا التفتيش، أو من تثبتت مسؤوليته عن المخالفات الواردة في الطلب⁽³⁾.

(1) المادة (329) من قانون الشركات الكويتي .

(2) المادة (330) شركات كويتي .

(3) المادة (331) شركات كويتي .

ووفقاً للقانون الكندي الخاص بالشركات غير الهادفة للربح، لكل شريك في الشركة غير الربحية أن يطلب من المحكمة أن تأمر بإجراء تفتيش على الشركة⁽¹⁾. وتقضي المحكمة بإجراء التفتيش، إذا توافرت حالة من الحالات الآتية:

- 1 - إذا اقترفت الشركة إبان ممارسة نشاطها، غشاً *une Froude*.
- 2 - إذا تعسفت الشركة في حقها تجاه الشركاء أثناء ممارستها ووظائفها واختصاصاتها.
- 3 - إذا كانت الغاية من إنشاء أو انقضاء الشركة تحقيق هدف غير مشروع أو تدليسي.
- 4 - إذا اقترف الشركاء أعمال غش أو أعمالاً غير شريفة في مشاركتهم في تأسيس الشركة، أو في أعمالها الداخلية⁽²⁾.

التزام مدقق الحسابات بالمحافظة على سرية الدفاتر والمستندات:

نظير اطلاع مدقق الحسابات المفتش على دفاتر الشركة والسجلات والمستندات والوثائق التي توجد بها، فإن عليه أن يحافظ إبان عمله وبعد تركه للعمل على سرية الدفاتر والمستندات وكافة الوثائق والمعلومات التي اطلع عليها بحكم مهمته، وألا يفشي أي أسرار تتعلق بالشركة التي قام بالتفتيش عليها.

لذا ولما لم تحدد المادة (332) مدة معينة يلتزم خلالها المفتش بعدم إفشاء أسرار الشركة محل التفتيش بعد تركه لعمله، فإنه يكون من المفهوم أنه يظل ملتزماً بعبء هذا الالتزام، فيما عدا الأحوال التي يصرح فيها القانون بذلك.

(1) المواد من (214-221) شركات كويتي.

- (2) 1- la société exerce ses activités dans le dessein de commettre une fraude.
- 2- la sociétés abuse des droits des sociétaires par la façon dont elle exerce ses fonctions.
- 3- la constitution ou la dissolution de la société répond à un but frauduleux ou illégal.
- 4- Des Personnes ont Commis des actes frauduleux ou malhonnêtes en Participant á la constitution de la société ou dans la conduite de leurs activités ou leurs affaires internes, www. Ajefs. Ca, P. 12.

ويكون مسؤولاً إذا أهمل ذكر وقائع صحيحة أو أثبت وقائع غير صحيحة من شأنها أن تؤثر في نتيجة التفتيش.

ونخلص مما تقدم إننا، إلى حتمية تفعيل قواعد الرقابة والتفتيش على الشركات غير الربحية، للتأكد من توافق عملها ومصادر تمويلها مع أغراضها التي أنشئت من أجلها وبما يتوافق مع أحكام القانون، وأنها ليست ستاراً تمارس تحته الشركات الربحية نشاطها، أو مظلة للأفراد والمنظمات الإجرامية التي قد تجدها لممارسة نشاط ذي طابع إنساني أو اجتماعي لتسيء استغلالها وتنفذ من خلالها مآربها مضحية في ذات الوقت بالأهداف السامية التي وجدت من أجلها هذه الشركات.

الفصل الثالث

انقضاء الشركة غير الهادفة للربح

والآثار المترتبة عليه

تمهيد وتقسيم:

بطبيعة الحال فإنه لا مرأى من أنه قد تتعرض الشركة غير الهادفة للربح لبعض الظروف أو يعترى نشاطها أي معوقات، أو تنتهي المدة المحددة لها دون رغبة من الشركاء أو المساهمين في تجديدها، أو تنقضي الشركة بإجماع الشركاء على حلها قبل انتهاء مدتها إلى غير ذلك.

وفي الواقع وإن لم يتعرض المشرع الكويتي لانقضاء الشركات غير الهادفة للربح بنصوص خاصة، فإن ذلك ليس مؤداه أنها لا تتعرض للانقضاء، فهي شركات كغيرها قد يطرأ عليها ما يوجب انقضاءها، وإنما لأنه تسري عليها الأسباب العامة لانقضاء الشركات.

بيد أنه أهم ما نشدد عليه ويفضي إلى انقضاء الشركات غير الهادفة للربح هو اندماجها مع أو في غيرها، باعتبار أن الاندماج يفضي إلى انقضاء الشخصية الاعتبارية والوجود القانوني للشركة المندمجة أو للشركات الممتزجة معا كما سنرى.

كما يترتب على انقضاء الشركة، تصفيتها ووجوب سداد ديونها، وقسمة صافي الموجودات بين الشركاء أو المساهمين. إلا أن الإشكالية قد تبدو حال ما إذا زادت قيمة الموجودات عن قيمة حصص أو أسهم الشركاء أو المساهمين، فهل يوزع الفارق عليهم، أم أنهم لا يحصلون إلا على القيمة الإسمية لحصصهم أو أسهمهم دون زيادة؟ وهو ما سوف نتعرض له.

وعلى هدي ذلك نقسم دراستنا لهذا الفصل إلى مبحثين:

المبحث الأول: انقضاء الشركة غير الهادفة للربح.

المبحث الثاني: الآثار المترتبة على انقضاء الشركة غير الهادفة للربح «التصفية».

المبحث الأول

انقضاء الشركة غير الهادفة للربح

لا ريب في أنه تسري على انقضاء الشركة غير الهادفة للربح، الأحكام الواردة في الفصل الرابع في المادة (297) من قانون الشركات وما بعدها، وهي الأسباب التي تفضي إلى انقضاء الشركات، ومنها انقضاء المدة المحددة في عقد الشركة ما لم تجدد طبقاً للقواعد الواردة بالعقد أو القانون، وانتهاء الغرض الذي أسست الشركة من أجله أو استحالة تحقيقه، أو هلاك جميع أموال الشركة أو معظمها بحيث يتعذر استثمار الباقي استثماراً مجدياً، أو إجماع الشركاء على حل الشركة قبل انتهاء مدتها ما لم ينص عقد الشركة على الاكتفاء بأغلبية معينة، وإفلاس الشركة، وصدور قرار بإلغاء ترخيص الشركة لعدم مزاولتها لنشاطها، أو لعدم إصدارها لبياناتها المالية لمدة ثلاث سنوات متتالية، أو صدور حكم قضائي بحل الشركة⁽¹⁾.

كما تنقضي الشركة في حالة وفاة أحد الشركاء بشركة التضامن أو أحد الشركاء المتضامنين لشركة التوصية البسيطة أو التوصية بالأسهم، أو صدور حكم بالحجر عليه أو بشهر إفلاسه إلى نحو ذلك وعلى الوجه الوارد في نصوص القانون.

- انقضاء الشركة غير الهادفة للربح بالاندماج:

ولما كان الاندماج بين الشركات هو من أحد أهم الأسباب التي تؤدي إلى انقضاء الشخصية الاعتبارية للشركة، فإنه قد يفضي إلى انقضاء الشركة غير الهادفة للربح.

(1) وفقاً للقانون الكندي لعام 1995 (المواد من 189-213)، قد يتأتى قرار انقضاء الشركة غير الربحية إما من قبل الشركاء أو المساهمين، أو من المحكمة على أثر طلب يقدم إليها من الشركاء، أو من إدارة الشركات. *les sociétés sans but lucratif*. www. Ajefs. Ca. P. 10 ومن ثم فإن انقضاء الشركة، يعتمد على الظروف المحيطة بها.

ومن أهم الأسباب التي تفضي إلى حل الشركة غير الهادفة للربح وفقاً للمواد سالفة الذكر:

1 - انقضاء الشركة بتحقيق الغرض الرئيسي لها *l'objectif Principal*.
2 - إن سلوك وإدارة المديرين يضر بطريقة غير مبررة بالشركاء. وقد يتأتى قرار حل الشركة بحكم قضائي تصدره المحكمة المختصة.

وقد نصت المادة (8) من اللائحة التنفيذية لقانون الشركات الكويتي، على أنه لا يجوز للشركة الاندماج في غيرها من الشركات ما لم تكن شركة لا تهدف إلى تحقيق الربح، وهو ما مفاده أنه لا يجوز أن يقع الاندماج بين شركة غير هادفة للربح وأخرى تبغيه وتسعى إليه، وإنما يجوز الاندماج بين الشركات غير الهادفة للربح شريطة خضوعها للأحكام والإجراءات المنصوص عليها في القانون واللائحة التنفيذية.

وعليه ووفقاً للمادة (286) من قانون الشركات الكويتي، يجوز للشركة ولو كانت في دور التصفية أن تندمج في شركة أخرى من ذات شكلها أو من شكل آخر. ومن ثم فلا يوجد ما يمنع أن تندمج شركة تضامن غير هادفة للربح في أو مع شركة توصية بسيطة أو شركة مساهمة مقفلة، حتى ولو كان ذلك خلال مرحلة التصفية، مادام لم تتم عملية التصفية، ولم يبدأ المصفي في توزيع الموجودات على الشركاء أو المساهمين.

وللاندماج ثلاثة طرق هي:

أولاً – الاندماج بين الشركات غير الهادفة للربح بالضم: ويكون هذا النوع من الاندماج بحل شركة أو أكثر من الشركات غير الهادفة للربح، ونقل ذمتها إلى شركة قائمة، مما يؤدي إلى زوال ذمة الشركة المندمجة زوالاً كاملاً بما تشمله من أصول وخصوم ومساهمين أو شركاء، وانتقالها إلى الشركة الدامجة، أي المندمج فيها، بحيث تخلف الأخيرة الأولى خلافة عامة فيما لها من حقوق وما عليها من التزامات.

ثانياً – الاندماج بين الشركات غير الهادفة للربح بالمزج: وتتم هذه الطريقة بحل شركتين أو أكثر وتأسيس شركة جديدة تنتقل إليها الذمم المالية للشركات المندمجة، أي تمتزج شركتان أو أكثر امتزاجاً يفضي إلى زوالهما معا وانتقال جميع أموالهما إلى شركة جديدة تؤسس لهذا الغرض⁽¹⁾.

(1) راجع فايز نعيم رضوان. مرجع سابق، ص108. سمير الشرقاوي. الشركات التجارية في القانون المصري. دار النهضة العربية، 1986، ص61. كما انظر في الفقه الأجنبي:

Michel de Juglart et Benjamin Ippolito. Op. cit., P. 809, Philippe Merle et Ann Fauchon. Droit commercial, sociétés commerciales, Dalloz, 8 éd. 2001, P. 784, Michel Jeantin. Droit des sociétés, 3éd, Montchrestien, 1994, P. 376.

ومن ذلك يتضح أن هناك فرقاً بين الاندماج بالضم، والذي لا يترتب عليه نشوء أو تأسيس شركة جديدة، بل هو عبارة عن زيادة رأس مال الشركة الدامجة غير الهادفة للربح بقدر الحصة أو الأسهم التي آلت إليها من الشركة أو الشركات المندمجة، والاندماج بالمزج والذي تنتهي فيه شخصية كل من الشركتين أو الأكثر من الوجود القانوني، وتنتقل جميع أموالهما إلى شركة جديدة تؤسس لهذا الغرض.

ثالثاً - الاندماج بين الشركات غير الهادفة للربح بطريق الانقسام والضم:
وفيه تقسم ذمة شركة إلى جزئين أو أكثر وانتقال كل جزء منها إلى شركة قائمة، أي أنه قد سبق الاندماج تقسيم الشركة إلى جزئين أو أكثر، ثم انتقال كل جزء من هذه الأجزاء إلى شركات قائمة.

ومن جانبنا نرى أن هذه العملية هي أقرب إلى الانقسام منه إلى الاندماج، حيث إن فكرة الانقسام قد سبقت الاندماج والضم، وأن الاندماج هو عبارة عن عقد يتم بين شركتين أو أكثر، أما هذا الطريق فهو بمثابة قرار فردي تتخذه الشركة التي ترغب في الانقسام، صحيح أن كل جزء من أجزاء الذمة المالية للشركة المنقسمة ينتقل إلى شركات قائمة، غير أن قرار الانقسام لم يتأت إلا من قبل الشركة المنقسمة بمحض إرادتها، ناهيك عن أنه - وكما نرى - لا فرق بين انتقال أجزاء الشركة المنقسمة إلى شركات قائمة ليعاد اندماجاً بطريق الانقسام، وبين انتقالها إلى شركات جديدة ليعاد انقساماً بالمعنى الصحيح.

- شروط الاندماج بين الشركات غير الهادفة للربح:

يشترط لاندماج الشركات غير الهادفة للربح بأي طريقة من الطرق المنصوص عليها في المادة (286) من قانون الشركات الكويتي، توافر الشروط التالية⁽¹⁾:

أولاً: أن تعد كل شركة من الشركات الداخلة في الاندماج مشروع عقد اندماج يتضمن البيانات التالية: دواعي الاندماج وأغراضه، شروط الاندماج المتفق عليها بين

(1) المادة (194) من اللائحة التنفيذية لقانون الشركات الكويتي.

الشركات المندمجة، والتقدير المبدئي لأصول وخصوم كل شركة، الجهة التي تولت تقويم الأصول والخصوم، التاريخ الذي اتخذ كأساس للتقويم، المقابل الذي سيحصل عليه الشركاء أو المساهمون في الشركة الدامجة أو الشركة الجديدة والأسس التي اتبعت في تقديره.

ثانياً: موافقة الجهة الرقابية المختصة على مشروع عقد الاندماج، وهي وزارة التجارة والصناعة، وبنك الكويت المركزي، أو هيئة أسواق المال بالنسبة للشركات الخاضعة لأي منها.

ثالثاً: تقديم تقرير برأي مراقب الحسابات للشركة المندمجة في البيانات التي تم على أساسها احتساب الحصة التي ستحصل عليها الشركة المندمجة في الشركة الدامجة أو الشركة التي ستؤسس نتيجة الاندماج.

رابعاً: ايداع مشروع العقد مرفقاً به تقرير التقويم وتقرير مراقب الحسابات بالمركز الرئيسي للشركات الداخلة في الاندماج قبل انعقاد الجمعية العامة غير العادية بعشرة أيام على الأقل للنظر فيه وإخطار المساهمين أو الشركاء بذلك بذات الطرق التي يتم بها الإعلان عن الجمعيات العامة للشركة. ويحق لكل مساهم أو شريك الحصول على نسخة منه.

خامساً: صدور قرار من الجمعية العامة غير العادية للشركات الداخلة في الاندماج بالأغلبية المقررة لتعديل عقد الشركة، بالموافقة على قرار الاندماج.

سادساً: الحصول على موافقة جميع الشركاء أو المساهمين في الشركة على قرار الاندماج، إذا كان الاندماج سيؤدي إلى زيادة الأعباء المالية على الشركاء أو المساهمين أو المساس بحقوقهم في أي من الشركات الداخلة في الاندماج⁽¹⁾.

(1) خليل فيكتور تادرس. اندماج الشركات وانقسامها في قانون الشركات الكويتي الجديد. محاضرة القيت في مؤتمر الكويت الأول لبحث المستجدات في قانون الشركات الجديد والأحكام المتعلقة بتوفيق أوضاع الشركات القائمة، والمنعقد في 10-12 مارس 2014، ص5.

حري بالذكر أن هذه الإجراءات لا تحول دون مراعاة طبيعة كل شركة، ووصف الشركاء أو المساهمين فيها، وما إذا كان قرار الاندماج قد اتخذ من قبل الجمعية العامة غير العادية، أو من اجتماع الشركاء فيها إلى غير ذلك.

– اعتراض الدائنين أو الشركاء والمساهمين على قرار الاندماج:

قد يعترض – جديلاً – دائنو الشركة المندمجة غير الهادفة للربح أو دائنو الشركات الممتزجة على قرار اندماج الشركة، ولما لم يرد نص خاص بالشركات غير الربحية، فإنه فرض يعالج بما ورد النص عليه في الفصل الخاص بالاندماج، وهو ما مفاده أنه يكون لدائني الشركة المندمجة أو الشركات الممتزجة، خلال مدة ثلاثين يوماً من تاريخ نشر قرار الاندماج في الجريدة الرسمية الاعتراض على قرار الاندماج لدى الشركة بإنذار رسمي، وهنا يظل الاندماج موقوفاً جراء الاعتراض، ما لم يتنازل الدائن أو الدائنون عن المعارضة، أو يقضي برفضها بموجب حكم نهائي، أو أن تقوم الشركة بوفاء الدين إذا كان الدين حالاً أو بتقديم ضمانات كافية للوفاء بها إذا كان آجلاً⁽¹⁾.

أما إذا أتى الاعتراض على قرار الاندماج من قبل أحد الشركاء أو المساهمين، فإنه يسري بشأنه ما يسري على قرار الاعتراض على التحول وتغيير الشكل القانوني للشركة، وهو أنه للشريك أو المساهم المعارض الانسحاب من الشركة واسترداد قيمة حصته أو أسهمه، بطلب يقدم إلى الشركة خلال ستين يوماً من تاريخ القيد.

بيد أن الإشكالية قد تبدو، أنه وفقاً للمادة (282) شركات كويتي، يتم الوفاء بقيمة الحصص أو الأسهم بحسب قيمتها الفعلية الواردة بتقرير التقويم المنصوص عليه في المادة (281). وهو حكم مقبول وسديد في الشركات الربحية، باعتبار أن الشريك أو المساهم المنسحب منها يحصل على قيمة أسهمه أو حصته بحسب قيمتها الفعلية، إلا أن التساؤل الذي يثور، هل يسري هذا الحكم على الشركات غير الربحية؟

(1) المادة (289) من قانون الشركات الكويتي .

في الحقيقة. الإجابة على هذا التساؤل تختلف في قانون الشركات الكويتي عنها في التشريعات المقارنة. ففي قانون الشركات الكويتي ووفقاً للمادة (3) من اللائحة التنفيذية للقانون، تسري على الشركة غير الهادفة للربح، فيما لم يرد بشأنه نص خاص بشأنها، أحكام القانون واللائحة فيما يتعلق بالشكل الذي تتخذه وبما لا يتعارض مع طبيعتها، ومن هذه الأحكام، أحكام التصفية، وحصول الشريك المنسحب على قيمة حصصه أو أسهمه بحسب قيمتها الفعلية وليست القيمة الإسمية.

لذا ولما لم يرد نص خاص يوجب أن يحصل الشريك أو المساهم، سواء المنسحب أو إبان فترة التصفية، على القيمة الأسمية للحصة أو الأسهم، فإنه يحصل على قيمتها الفعلية، وهو ما يتعارض مع فلسفة الشركات غير الهادفة للربح، وأن الشركاء أو المساهمين، لا يحصلون على أرباح أو عوائد بطريق مباشر أو غير مباشر.

ولعل الذي يساعدنا على هذا التفسير، هو العبارة التي وردت في المادة (3)، وهي «وبما لا يتعارض مع طبيعتها»، انطلاقاً من أن حصول الشريك المنسحب على القيمة الفعلية للأسهم أو الحصص المملوكة له، يتعارض مع طبيعة هذا النوع من الشركات.

كما يساعدنا في ذلك، موقف التشريعات المقارنة كالتشريع الأردني⁽¹⁾، وقرار مجلس الوزراء الفلسطيني⁽²⁾ سالف الذكر، وأنه يرد إلى الشركاء أو المساهمين مقدار حصصهم المدفوعة فعلاً في رأسمال الشركة عند التأسيس. وهو حكم يسري على الشركاء أو المساهمين، سواء بانسحابهم من الشركة إبان وحال حياتها أو عند تصفيتها.

كذلك نص المادة (6) من القرار الفلسطيني، وأنه عند انتقال ملكية أسهم أي من المساهمين لشخص آخر لأي سبب من الأسباب، فلا يجوز له أن يتقاضى مقابلاً يزيد عن الأموال التي دفعها ثمناً لتلك الأسهم.

(1) المادة (16) من النظام الخاص الأردني سالف الذكر.

(2) المادة (14) من قرار مجلس الوزراء الفلسطيني رقم (3) لسنة 2010.

- إجراءات الاندماج بين الشركات غير الهادفة للربح وشهره:

1 - إجراءات الاندماج بالضم:

يتم الاندماج بطريق الضم باتباع عدة إجراءات، تتعلق بصدور قرار من الشركة المندمجة بحلها، ثم تقوم أصول الشركة المندمجة طبقاً لأحكام تقويم الحصص العينية المنصوص عليها في المادة (11) من القانون، وتصدر الشركة الدامجة غير الهادفة للربح، قراراً بزيادة رأسمالها وفقاً لتقويم الشركة المندمجة، وتوزيع زيادة رأس المال على الشركاء في الشركة المندمجة بنسبة حصصهم فيها⁽¹⁾.

وغني عن البيان، أن تقويم أصول الشركة المندمجة غير الهادفة للربح يتم وفقاً للإجراءات الواردة بالمادة (11)، ولا تعارض بين هذا الحكم وما قلنا به من قبل من أن تقويم حصص أو أسهم الشرك المنسحب يتم على أساس القيمة الإسمية المدفوعة في رأسمال الشركة عند التأسيس، وذلك استناداً إلى أن تقويم الحصص العينية لتقديمتها كحصة في شركة أخرى لا يصطب بتصفية الشركة، فهو اندماج دون تصفية، ومن ثم تنتقل الحصة العينية أيا كانت قيمتها حتى ولو كانت تزيد عن القيمة الإسمية وقت تقديمها. أما الشرك المنسحب من الشركة، فهو من البديهي يحصل على حصته أو قيمة أسهمه، ومن ثم تنقطع صلته بالشركة، وتوافقاً مع طبيعة الشركة غير الهادفة للربح، لا يحصل على أي عوائد أو أرباح أو ناتج تصفية يزيد عن القيمة الإسمية للحصة المقدمة عند التأسيس.

2 - إجراءات الاندماج بالمزج:

يتم الاندماج بالمزج باتباع الإجراءات التالية وهي: صدور قرار من كل شركة من الشركات المندمجة بحلها، وتؤسس الشركة الجديدة وفقاً للأوضاع المنصوص عليها في هذا القانون، ويُخصص لكل شركة غير هادفة للربح مندمجة عدد من الحصص أو

(1) المادة (287) من قانون الشركات الكويتي. كما راجع خليل فيكتور تادرس اندماج الشركات وانقسامها في قانون الشركات الكويتي الجديد، ص 7.

الأسهام يعادل حصتها في رأسمال الشركة الجديدة، وتوزع هذه الحصص أو الأسهم بين الشركاء في كل شركة مندمجة بنسبة حصصهم فيها.

وفي الواقع فإننا نرى حتى لو كان من المنطقي أن تكون حالات الاندماج بين الشركات غير الهادفة للربح قليلة وليست منتشرة، باعتبار أن المقصد الجوهرى من الاندماج بين الشركات التجارية هو تكوين كيانات اقتصادية ضخمة قادرة على المنافسة في السوق بقصد تحقيق الأرباح، أو احتكار السوق بغرض السيطرة عليها، وهو الأمر الذي لا يتوافر في الشركات غير الربحية لكونها لا تهدف إلى الربح، فإنه على الأقل لا يحول من إمكانية الاندماج بين الشركات التي لا تستهدف الربح لتوحيد جهودها وتوجيه غرضها إلى مجال محدد يعزز الوظيفة الاجتماعية لرأس المال.

ووفقاً للمادة (196) من اللائحة التنفيذية لقانون الشركات الكويتي، يتعين تقديم طلب الاندماج إلى وزارة التجارة والصناعة على النموذج المعد لذلك مرفقاً به، صورة من مشروع عقد الاندماج، وصورة من التقدير المبدئي لأصول وخصوم الشركة، وصورة من عقد الشركة، وكافة التعديلات التي أجريت عليه، وصورة من ترخيص الشركة، وصورة من موافقة هيئة أسواق المال أو البنك المركزي إلى نحو ذلك.

وتقوم الوزارة بفحص الطلب، فإذا رأت إضافة بيانات أخرى على مشروع الاندماج أخطرت الشركات الداخلة في الاندماج لإضافتها، وإعادته للوزارة مرة أخرى ثم إصدار قرار الموافقة على الاندماج أو رفضه.

وفي حالة الموافقة بداية، فإنه تخطر الوزارة الشركات الداخلة في الاندماج لعقد الجمعية العامة غير العادية لإتمام الإجراءات فيما لا يتجاوز شهر من تاريخ الإخطار بالموافقة. أما في حالة الرفض فإنه يتم إخطار الشركات بأسباب الرفض.

ويجب شهر الاندماج ولا يجوز تنفيذ قرار الاندماج إلا بعد إنقضاء ثلاثين يوماً من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية⁽¹⁾ (الكويت اليوم) وقيده في السجل التجاري،

(1) المادة (289) شركات كويتي.

لإعلام كل ذي شأن ومصالحة بالتغيير الذي طرأ على الشركات الداخلة في الاندماج. وأخيراً نشير إلى أنه يترتب على الاندماج عدة آثار، لعل من أهمها انقضاء وزوال الشخصية الاعتبارية للشركة المندمجة أو للشركات الممتزجة، وتحل الشركة الدامجة أو الشركة الجديدة حال الاندماج بالمزج محل الشركات المندمجة أو الممتزجة في جميع حقوقها والتزاماتها.

أما في حالة الاندماج عن طريق الانقسام والضم، فإنه تتحمل الشركات الدامجة على وجه التضامن بالتزامات الشركة المنقسمة والسابقة على الاندماج⁽¹⁾.

– إنقضاء الشركة غير الهادفة للربح بانقسام الشركة مع إنقضائها:

أرست المواد من (294) إلى (296) من قانون الشركات الكويتي أحكام الانقسام. وهو تقسيم الشركة إلى شركتين أو أكثر وذلك مع انقضاء الشركة أو بقائها.

وهو ما مؤداه أنه يجوز أن تصطب عملية الانقسام بزوال الشركة وانقضائها، وفي هذه الحالة يعد الانقسام كالاندماج، سبباً من أسباب انقضاء الشركة غير الهادفة للربح.

ويُعد انقسام الشركة من أهم عمليات إعادة تشييد المنشآت التجارية والصناعية، وأحد السبل المتاحة لتوزيع الأنشطة المعنية على عديد من المشروعات والشركات الأخرى⁽²⁾، وهو فرض قد تلجأ إليه الشركات غير الهادفة للربح، وذلك إذا اتسع حجم أنشطتها الاجتماعية أو التعليمية إلى غير ذلك، ولم يعد في استطاعة مجلس إدارتها السيطرة عليها وإدارتها باقتدار، أو رأى القائمون على أمرها قصر نشاطها على تخصص معين أو خدمة محددة.

(1) المادة (293) شركات كويتي.

(2) خليل فيكتور تادرس. تقسيم الشركة من الوجهة القانونية، دار النهضة العربية، دون تاريخ، ص 3. كما راجع: Bervard Simeon. Les fusions et Scissions sociétés, Collection la vie de economique, l'entreprise, 1971, P. 1-2, Michel de Jughart et Benjamin ippolito. Les societes commerciales, Cours de droit commercial, Montchrestien, 1999, P. 810.

وعلى الرغم من خلو المواد آنفة الذكر من تعريف لانقسام الشركة، يمكننا أن نعرفه بأنه عملية تقوم بمقتضاها شركة بتقسيم ذمتها المالية إلى جزئين أو أكثر، وتأسيس شركات جديدة، بحيث تكون الشركات الناشئة عن التقسيم خلفاً للشركة محل التقسيم، وتحل محلها حلاً قانونياً وذلك في حدود ما آل إليها من الشركة المنقسمة.

ويقوم هذا الفرض محل التعرض، على زوال الشخصية الاعتبارية للشركة المنقسمة، وهو ما يعد سبباً لانقضائها، بيد أنه انقضاء دون تصفية، إذ تنتقل الأجزاء المقسمة بعد تقويمها إلى الشركات الجديدة التي تؤسس لهذا الغرض.

أما إذا مالت الجمعية العامة غير العادية أو اجتماع الشركاء إلى بقاء الشركة المقسمة بجزء من ذمتها المالي، واقتطاع أجزاء أخرى لمصلحة شركات تؤسس لهذا الغرض، فإن ذلك لا يفضي إلى انقضاء الشركة المقسمة، وتظل تمارس جزءاً من النشاط.

ورغبة في عدم التكرار، فإنه يسري على الشركات المنقسمة ما يسري على الشركات الدامجة أو الشركات الجديدة التي أسست أعقاب عملية الاندماج.

نخلص مما تقدم، إلى انقضاء وحل الشركة غير الربحية إذا توافر أي سبب من الأسباب التي تفضي إلى انقضائها على النحو المذكور، كما يجوز حل الشركة عن طريق المحكمة بموجب حكم قضائي إذا طلب ذلك أحد الشركاء لأي سبب تقدر المحكمة أن له من الخطورة ما يسوغ الحل.

المبحث الثاني

الأثار المترتبة على انقضاء الشركة

غير الهادفة للربح «التصفية»

يترتب على انقضاء الشركة بصفة عامة، ومنها الشركة غير الهادفة للربح، أن تدخل الشركة في دور التصفية، وإن ظلت الشركة محتفظة إبان هذه المرحلة بالشخصية الاعتبارية بالقدر اللازم لإتمام التصفية.

وفي الحقيقة ولما لم يرد نص خاص يعالج تصفية الشركة غير الهادفة للربح في التشريع الكويتي، فإنه يترتب على ذلك سريان أحكام التصفية الواردة بالمواد (309) إلى (326)⁽¹⁾ من القانون، وهو في الواقع أمر غير مقبول. وذلك لأنه وإن كان يترتب على تصفية الشركات التجارية وبعد سداد ديونها، قسمة صافي الموجودات بين الشركاء والمساهمين، وهي موجودات - في الغالب - تزيد قيمتها الفعلية على القيمة الإسمية للحصص أو الأسهم المقدمة أثناء تأسيس الشركة، إلا أن سريان هذا الحكم على الشركات غير الهادفة للربح يفرغها من مضمونها، ويجعلها ستاراً فحسب للشركات التجارية. أي بما قد يحدث معه أن لا يقوم الشركاء أو المساهمون بتوزيع أي أرباح حال حياة الشركة، وتوجيهها إلى نشاطها والأغراض التي أنشئت من أجلها، على أن تؤول إليهم هذه الأرباح كعائد في فائض التصفية، وهو ما نعتقد ألا يكون قد اتجه إليه المشرع الكويتي.

لذا نقترح إضافة نص خاص يبين مصير أموال الشركة غير الهادفة للربح والزائدة عن قيمة حصص وأسهم الشركاء أو المساهمين، وذلك على غرار التشريعات المقارنة كما سنرى.

(1) والتي نرى أنه لا جدوى من التعرض لها، باعتبارها من القواعد العامة، ولذا نحيل من أجل التعرف عليها، إلى المؤلفات العامة ونصوص القانون. وسنقتصر على ما تتمتع به الشركات غير الربحية من خصوصية.

-موقف التشريعات المقارنة من فائض تصفية الشركات غير الهادفة للربح:

أرسى كل من المشرّع الأردني وقرار مجلس الوزراء الفلسطيني ما يعرف بالتصفية الإجبارية للشركة غير الهادفة للربح، بالإضافة إلى التصفية الاختيارية. وفي هذا تنص المادة (15) من النظام الخاص الأردني رقم 60/2007 «لوزير بناء على تنسيب المراقب إنذار الشركة لتصويب أوضاعها خلال شهر، وإذا لم تقم بتصويب أوضاعها خلال هذه المدة يقرر الوزير بناء على تنسيب المراقب إحالة الشركة للتصفية في أي من الحالات التالية:

- أ- إذا خالفت أحكام القانون، أو هذا النظام، أو خالفت نظامها الأساسي وعقد تأسيسها.
- ب- إذا مارست أعمالاً أو نشاطات لا تدخل ضمن غاياتها.
- ج- إذا نجم عن أي نشاط قامت به مخالفة للنظام العام أو الآداب العامة.

ففي هذه الحالات الثلاثة، تتم تصفية الشركة تصفية إجبارية. وقد أضافت المادة (14) من قرار مجلس الوزراء الفلسطيني رقم 3 لسنة 2010، علاوة على الحالات الثلاثة المذكورة، حالة أخرى وهي «إذا لم تمارس الشركة أعمالها مدة عام، أو أوقفت أعمالها مدة عام، ولم تقم بتصويب أوضاعها خلال مدة لا تزيد عن شهرين من تاريخ تسلمها طلب المراقب بتصويب أوضاعها.

أما عن فائض التصفية، فإنه حسب المادة (16) من النظام الأردني، والمادة (14) من قرار مجلس الوزراء الفلسطيني⁽¹⁾، فإنه يتم توزيع أموال الشركة غير الهادفة للربح وموجوداتها المتبقية بعد انتهاء التصفية كما يلي:

(1) وهو ذات الحكم في القانون الكندي: انظر نموذج لعقد شركة غير ربحية:

www.Novascotia.Ca / smsmr.

إذ ينص العقد على أنه في حالة حل الشركة وتصفيتها، فإن المتبقي بعد سداد الديون يؤول إلى:

1- organisme à but non lucratif.

2- de bienfaisance, choisir cette option uniquement si la société Prévoit s'inscrire auprès du au canda dont les objectifs sont semblables a ceux de la societe., see, Greg Mc Ray. op. cit, p. 2.

أ- يرد إلى الشركاء والمساهمين مقدار حصصهم المدفوعة فعلاً في رأسمال الشركة عند التأسيس. وهو ما يؤكد عدم حصول أي منهم على أي فائض من موجودات الشركة بعد سداد ديونها. وهو الحكم الذي نأمل أن يأخذ به المشرع الكويتي.

وإذا كانت أموال الشركة وموجوداتها أقل من رأسمالها المدفوع، وهو فرض إذا كانت قد أصابت الشركة خسارة، أو زادت مصاريفها عن إيراداتها، فترد حسب نسبة مشاركة كل منهم في رأس المال.

ب- أما إذا زادت أموال الشركة وموجوداتها على رأسمالها، فيرد الباقي في - الأردن - إلى صندوق دعم البحث العلمي أو إلى أي شركة لا تهدف إلى تحقيق الربح، أو إلى مؤسسات عامة أو هيئات أهلية ذات غايات مماثلة بقرار من الوزير بناء على تنسيب المراقب، وفي فلسطين يرد الباقي إلى أي شركة غير ربحية أو هيئة أهلية ذات غايات متشابهة بقرار من الوزير بناء على تنسيب المراقب.

وهو ما مفاده أنه لا يحصل بأي حال من الأحوال وبأية طريقة كانت، مباشرة أو غير مباشرة، الشركاء أو المساهمون على أرباح في الشركة، لا حال حياتها ولا بعد تصفيتها، وهذا الحكم هو الذي يتماشى مع الهدف من إنشاء الشركات غير الربحية، ولا يجعلها ستاراً يلجأ إليه البعض لمزاولة بعض الأعمال بحجة مزاولة أعمال غير ربحية، كالمدارس الخاصة، ومدارس اللغات، ودور الرعاية الاجتماعية.

أما في كندا، فإن الأمر مرجعه ما إذا كانت الشركة mutualite تعاونية أم شركة ذات نفع عام Caritative. ففي النوع الأول من الشركات يوزع الفائض حسبما نص عليه في النظام الأساسي للشركة، والغالب أنه يقدم لشركة تعمل في ذات المجال أو إلى مؤسسة خيرية، أو يوزع بحصص متساوية en Parts égales بين الشركاء. وإذا قسم بين الشركاء، فإنه حينئذ يخضعون للضريبة.

أما إذا كانت الشركة ذات نفع عام، فإن النظام الأساسي للشركة هو الذي يحدد ما إذا كان يؤول فائض التصفية لشركة ذات نفع عام أم للحكومة.

وفي حالة ما إذا لم تعالج الأنظمة الأساسية للشركة الإشكالية المطروحة، فإن المبلغ الزائد عن قيمة الحصص، يوزع بمعرفة المحكمة على الشركات المماثلة أو الحكومة.

بيد أنه لا يجوز بأي حال من الأحوال أن يوزع فائض التصفية على أي من الشركاء أو المساهمين كالنوع الأول من الشركات⁽¹⁾.

كما سلك ذات المسلك قانون الشركات غير الربحية في ولاية نيويورك، وأنه في حالة تصفية الشركة غير الربحية، فإنه يتعين سداد ديونها ويحصل المساهمون أو الشركاء على قيمة أسهمهم أو حصصهم، ثم يؤول الباقي إلى شركة غير ربحية أخرى⁽²⁾.

(1) les sociétés sans but lucratif, www. Ajefs. Ca, P. 10.

(2) «if the directors of a non Profit corporation decide to dissolve it he must Pay off all debts and obligations of the non Profit and distribute all of its assets to another tax –exempt non profit corporation» see, Non Profit corporation law & legal definition, P. 3.

الخاتمة والتوصيات

سعت هذه الدراسة لموضوع الجوانب القانونية للشركات غير الهادفة للربح، إلى بيان معنى وأهمية عمل الشركات غير الربحية، وإبراز مدى الدور التي تلعبه في المجتمعات الحديثة، في مجالات التعليم والصحة والبحث العلمي والثقافة والخدمات الاجتماعية إلى غير ذلك.

فهي نوع من الشركات لها أغراض أخرى غير تحقيق الأرباح، تساعد على تعزيز الوظيفة الاجتماعية لرأس المال، وتعين على التخفيف من حدة الضغوط التي تتعرض لها الدول في معالجتها لمشاكل مواطنيها، وتعمل على إعادة تنظيم العلاقة بين المنتجين والمستهلكين وفق السعر العادل والمنصف، ومن ثم أصبحت الشركات غير الربحية تشكل جزءاً مهماً من اقتصاديات بعض الدول، تعمل بجانب كل من الشركات التجارية والجمعيات، بدون أن يشكل الربح عنصراً أساسياً لها.

وحسناً فعل المشرع الكويتي، وتوافقاً مع التشريعات المقارنة، بإرسائه دعائم هذا النوع من الشركات، لتقوم بدور اجتماعي في المجتمع الكويتي، وقد بدأ ظهور هذه الشركات في وقت سيطر فيه رأس المال على الحياة، وطغت المادة والربحية على كل مظاهر التعامل، وكل ذلك يكون بما يتوافق مع المادة (16) من الدستور الكويتي.

بيد أنه ليس من فلسفة الشركات غير الربحية، أنها لا تسعى البتة إلى الأرباح، وإنما لا يشكل عنصر الربح عنصراً أساسياً لأهدافها، فالربح ليس المبتغى الأساسي أو العنصر الجوهرية فيها، وإنما قد يشكل عنصراً ثانوياً. وفي حال تحققه، فإنه لا يوزع على الشركاء أو المساهمين، وإنما يعد وفاقاً للشركة تحقق به أهدافها وأغراضها التي تسعى إليها.

وقد قسمنا هذا البحث إلى ثلاثة فصول، تعرضنا في الأول منها، للأحكام العامة للشركة غير الربحية، وذلك من خلال مبحثين، سردنا في المبحث الأول لتعريف

الشركة غير الربحية، وقلنا إنه ولئن لم يعرض المشرع الكويتي لتعريفها، فإن ذلك أمر طبيعي، إذ ترك ذلك للفقهاء، إلا أننا قمنا بعرض التعريفات التي سبقت في هذا الصدد، وخلصنا منها أنها عبارة عن مشروع (شركة) يمتلك رأسمالها شخص واحد أو أكثر، يسعى أو يسعون إلى تحقيق أغراض أخرى غير الأرباح، وإن حققت أي عوائد، فلا يجوز توزيعها على الشركاء أو المساهمين فيها.

كما حددنا أركان الشركة غير الهادفة للربح، وأنها لا تختلف عن مثلتها وأقرانها من الشركات التجارية، إلا في عدم سعيها إلى تحقيق الأرباح. ولم يحدد المشرع الكويتي المجالات التي يكون للشركات غير الربحية أن تزاوّل فيها نشاطها، كما فعل كل من المشرعين الأردني والكندي، إلا أنه حظر عليها في عدة فقرات أن تزاوّل أي أنشطة سياسية أو دينية أو عقائدية، أو تتعلق بإيواء الأطفال والمسنين والمرضى إلى غير ذلك. وقد انتقدنا موقف المشرع الكويتي بعدم السماح للشركات غير الربحية، بمزاولة الأنشطة الاجتماعية الواردة بالمادة (4) من اللائحة التنفيذية لقانون الشركات، استناداً إلى أن الأصل التاريخي لنشأة الشركات غير الربحية في كندا والولايات المتحدة الأمريكية كان للنهوض بمثل هذه الأنشطة الاجتماعية.

كما تعرضنا لإمكانية تعديل الشركة غير الهادفة للربح لأغراضها، حتى ولو صارت شركة ربحية، شريطة اتباع الإجراءات المقررة لتعديل عقد الشركة، ولتأسيس الشركة واتباع ذات الإجراءات المقررة للشركات التجارية، وإن كان يقتضي الأمر أن يكون لها سجل خاص بها لتسجيلها على غرار التشريعات المقارنة.

وقد عرضنا في المبحث الثاني، لقيام الشركة غير الربحية واكتسابها الشخصية الاعتبارية، وأن من أهم ما يترتب عليه، أن يكون لها اسم وموطن وجنسية وأهلية وذمة مالية، أما الفصل الثاني، فقد خصص لإدارة الشركة غير الهادفة للربح والتفتيش عليها، وتعرضنا لإدارة كل شركة حسب شكلها الذي اتخذته، وكيفية الرقابة والتفتيش عليها.

وأخيراً عرضنا في الفصل الثالث والأخير من خلال مبحثين لانقضاء الشركة غير الهادفة للربح، وركزنا على الاندماج مع أو في شركات أخرى غير ربحية، باعتباره يفرضي إلى انقضاء الشركة. كما قلنا إنه يترتب على انقضاء الشركة، وجوب تصفيتها وتوزيع صافي موجوداتها على الشركاء أو المساهمين. وهنا يقطن موطن الخلاف بين القانون الكويتي من جانب، الذي حسب نصوصه لا يجيز توزيع أي أرباح أو عوائد على الشركاء أو المساهمين حال حياة الشركة، فإن الأمر غير واضح ويشوبه اللبس والغموض، فيما يتعلق بالفائض في التصفية، حال ما إذا زادت الموجودات على القيمة الإسمية أو الحصص .

أما التشريعات المقارنة من جانب آخر، كالتشريع الأردني والكندي وغيرهما، فكانت أكثر وضوحاً، بالتأكيد بموجب نصوص صريحة، أنه إذا زادت أموال الشركة وموجوداتها على رأسمالها، فيرد الباقي إلى جهات أخرى، كشركة أخرى غير ربحية تعمل في ذات المجال، أو يرد إلى صناديق البحث العلمي إلى غير ذلك.

لذا وفي ختام هذا البحث نود أن نبدي بعض التوصيات إلى القائمين على عمل التشريع في دولة الكويت، لعلها تؤخذ في الاعتبار، وانطلاقاً من أن المشرع حين يقرر الأخذ بفكرة قانونية أو أمر ما، إما أن يسلم به ككل، تحقيقاً لأغراضه وبما يتوافق مع ظروف الدولة، أو ألا يأخذ به، ولكن لا يجوز أن يجزئه بما يفرغه من معناه ومضمونه، وتكمن هذه التوصيات فيما يلي:

1 - يتعين تحديد المجالات التي يجوز للشركات غير الربحية أن تمارس نشاطها في نطاقها، والسماح لها بمزاولة هذا النشاط في مجالات الخدمات الاجتماعية، بما فيها إيواء الأطفال والمسنين والمرضى.

2 - يجب إفراد سجل خاص للشركات غير الربحية يعرف بسجل الشركات غير الربحية، تدون فيه أسماء الشركات التي لا تستهدف تحقيق الربح وكل ما يدخل عليها من تعديلات.

3 - ينبغي إضافة نص خاص بأنه حال ما إذا زادت أموال الشركة وموجوداتها على رأسمالها، فيرد الباقي إلى جهة يتكفل القانون أو الوزير المختص بتحديدتها، وليكن على سبيل المثال صندوق لدعم البحث العلمي، أو شركة أخرى لا تهدف إلى الربح، أو هيئات عامة ذات غايات مماثلة.

4 - وضع أسس رقابة جيدة على هذه الشركات من حيث مصادر تمويلها وأهمية التقارير السنوية التي تقدمها، لتفعيل وضممان جدية نشاطها.

المراجع

أولاً: باللغة العربية:

– أحمد فاروق وشاحي:

– أهم المستجدات في قانون الشركات الكويتي الجديد، بحث مقدم في مؤتمر الكويت الأول لمناقشة أهم المستجدات في قانون الشركات الجديد والأحكام المتعلقة بتوفيق أوضاع الشركات القائمة والمنعقد في الفترة من 10-12 مارس 2014 بالكويت.

– خليل فيكتور تادرس:

– تقسيم الشركة من الوجهة القانونية، دار النهضة العربية، دت.

– «أهم المستجدات في قانون الشركات الكويتي وقواعد الحوكمة الصادرة عن هيئة أسواق المال، بحث مقدم في مؤتمر الكويت الأول لمناقشة أهم المستجدات في قانون الشركات والأحكام المتعلقة بتوفيق أوضاع الشركات القائمة والمنعقد في الفترة من 10-12 مارس 2014 بالكويت.

– اندماج الشركات وانقسامها في قانون الشركات الكويتي الجديد، بحث مقدم في مؤتمر الكويت السابق.

– الوسيط في شرح قانون الشركات الكويتي الجديد ولائحته التنفيذية على ضوء آراء الفقهاء وأحكام القضاء، 2015.

– سميحة القليوبي:

– أحكام شركة الشخص الواحد وفقاً لقانون الشركات الكويتي رقم 25 لسنة 2013 والمعدل بالقانون رقم 97 لسنة 2013، بحث مقدم إلى مؤتمر الكويت الأول سابق الذكر.

– سمير الشرقاوي:

– الشركات التجارية في القانون المصري، دار النهضة العربية، 1986.

– طارق عبد الرؤوف صالح رزق:

– قانون الشركات التجارية الكويتي الجديد رقم 25 لسنة 2012 والمعدل بالقانون

97 لسنة 2013، الطبعة الأولى، دار النهضة العربية، 2014.

– طعمة صعفك الشمري وعبد الله مسفر الحيان:

– الوسيط في شرح قانون الشركات الكويتي الصادر بمرسوم بقانون رقم 25 لسنة

2012 وتعديلاته، 2013.

– علي سيد قاسم:

– المشروع التجاري الفردي محدود المسؤولية، الطبعة الثانية، دار النصر للتوزيع

والنشر، 1994.

– فايز نعيم رضوان:

– الشركات التجارية، الطبعة الأولى، 1990.

– مصطفى كمال طه:

– الشركات التجارية، دار المطبوعات الجامعية، 2000.

– نادية معوض:

– الشركات التجارية، دار النهضة العربية، 2001.

– مقالات منشورة على مواقع التواصل الاجتماعي:

– فراوي أحمد الصغير وإبراهيم أحمد:

– دور المنظمات غير الحكومية في تحقيق التنمية المستدامة :

[http: annabaa . org / nbanewy](http://annabaa.org/nbanewy), 2009

– كمال منصور:

– المنظمات غير الحكومية ودورها في عولمة النشاط الخيري والتطوي

[www. Humanitarianibh - net](http://www.Humanitarianibh-net)

– مقالات علي مواقع التواصل الاجتماعي:

1 – المنظمات غير الحكومية:

[www. Luxorlink. com](http://www.Luxorlink.com)

2 – المصطلحات الاقتصادية:

[www. goeic. gov. eg](http://www.goEIC.gov.eg), economic terms,

3 – 17 ميزة في القانون تغير وجه الاقتصاد: جريدة الرأي ، العدد 12209 :

[www. Alraimedia. com](http://www.Alraimedia.com)

4 – مواضيع بمنتهى شؤون قانونية

[www. Startimes . com](http://www.Startimes.com)

5 – شركة غير ربحية تطور جهازاً للتشخيص في الدول النامية: نموذج فريد لشركة

أمريكية قد يحدث ثورة في التشخيص الطبي:

[.iipdigital. usembassy. gov](http://iipdigital.usembassy.gov)

6 - قانون الشركات الجديد مظلة لكل القوانين الاقتصادية :

[www. Aljarida. com](http://www.Aljarida.com)

7 - التجارة تصدر أول ترخيصين لشركات الشخص الواحد :

www. Alraimedia. com

8 - قواعد الحوكمة - العمل وفق المعايير الدولية وأفضل الممارسات :

www. Sdc. Com. jo

9 - ورشة عمل بعنوان «نحو حوكمة جيدة لقطاع المنظمات غير الهادفة للربح

والالتزام بالتوصية الخاصة الثامنة لمجموعة العمل المالي، وحدة مكافحة غسل

الأموال وتمويل الإرهاب :

www. amli - gov. jo

ثانياً: باللغة الأجنبية:

- **Audrey Vautherot.**
 - Comment Créer une association loi 1901? [www. gralon. Net.](http://www.gralon.Net)
- **Bernard Simeon :**
 - Les fusions et scissions de sociétés, collection la vie de l'entreprise, économie, 1971.
- **Charities Bureau :**
 - Procedures for forming and changing not - for - Profit corporations in new york state, Attorney general Eric T. Schneiderman, [www. charitiesnys. Com](http://www.charitiesnys.Com)
- **Ellis Carter:**
 - Who owns a Non Profit corporation, [charity lawyerblog . com](http://charitylawyerblog.com) / 2010.
- **Estelle James, Susan Rose – Ackerman :**
 - The Non Profit enterprise in market economies, Routledge.
- **Grcg McRay :**
 - Who Really owns a Non Profit, [501 c 3. org](http://501c3.org) / bbg
- **Jim Goettler :**
 - Types of for – Profit corporations . [www. net Places. Com](http://www.netPlaces.Com) / Starting – rumming. Non profit.
- **Joanne Fritz :**
 - Before you in corporation as a Non Profit – Pros & cons, non Profit. [about . com / od / Profit . basics.](http://about.com/od/Profit.basics)
 - 4 Ways to recognize a non Profit organization, Getting Beyond the Myths about Non profits, Non Profit. [About. Com / od.](http://About.Com/od)
- **Joseph P. newhouse :**
 - Toward Atheory of Non Profit institution : an economic model of A hospital, N. 941, January 1969, [Scholar. Google . com.](http://Scholar.Google.com)

- Michel de Juglart et ippolito Benjamin :

- Les sociétés commerciales. Cours de droit commercial, 2 Vol, Montchrestion, 1999.

- Peri Pakroo :

- Non Profit legal Structures :The Basics, www. Pbrainmedia. Library.

- Philippe Merle et Ann Fauchon :

- Droit commercial, Sociétés commerciales, Dalloz, 8 éd, 2001.

- Robert. S. Ilesher :

- The Non – Profit corporation – A neglected stepchild comes of age. The Business lawyer, vol. 22, n. 04, July 1967, P. 951 – 973, www. Jstor. org

- Robert S. Pasley :

- Non Profit corporations – accountability of Directors and officers law journal library, heinonling. org - April, 1966.

- Senator Rerkins :

- Report on legislation by the committee on Non Profit organizations, www. nycbar. org.

- Shanon o. N. Grauer, Nigel P.J. Johnston and Stefanie Morand :

- loi Canadienne sur les organizations à but non lucratif, www. mccarthy. Ca, 2011.

- Steven D. Peterson, Peter E. Jaret, and Barbara Findlay :

- Non Profit Business goals and objectives, www. dummies. Com.

– مقالات على مواقع التواصل الاجتماعي :

- 1- Association à but non lucratif, fr . wikipedia. org / wiki, association a but non lucratif
- 2- Association, www, toupie. org.
- 3- But non lucratif, www. apce. Com.

- 4- Corporation Types, www.companiesinc.com
- 5- constituer une Personne morale sans but lucratif, [www.registreentreprise.gouv.qc.ca / fr](http://www.registreentreprise.gouv.qc.ca/fr).
- 6- Corporations Canada . organisations à but non lucratif, [www. ic.gc. Ca](http://www.ic.gc.ca).
- 7- Dissolution of an non Profit Corporation – Superior Courts apps – [leg. Wa . gov / nclu](http://leg.wa.gov/nclu).
- 8- les sociétés sans but lucratif, [www. ajefs. Ca](http://www.ajefs.ca).
- 9- les secteur à but non lucratif, [www. czechcz / fr](http://www.czechcz.fr).
- 10 - la nouvelle loi sur les organisations à but non lucratif de l'ontorio, [www. cybermarque. Com](http://www.cybermarque.com).
- 11- Mutuelle But non lucratif, [www. groupemutuelle. Com](http://www.groupemutuelle.com).
- 12- Non Profit Corporation. Get liability Protection and a Tax – exempt Status for your qualifying organization, [www. incorporate. Com](http://www.incorporate.com).
- 13- Non Profit corporation, [www. entrepreneur. Com](http://www.entrepreneur.com)
- 14- Not – for – Profit incorporation Guide, new York State Department of State Division of Corporations, State records and uniform commercial code one commerce plaza, 99 washington avenue Albany, Ny, 12231, [www, dos. ny. gov](http://www.dos.ny.gov).
- 15- Non Profit Corporation Law & legal definition, definitions, [uslegal. Com](http://uslegal.com).
- 16- Non Profit Corporation, en – [wikipedia . org](http://wikipedia.org)
- 17- Resolution extraordinaire - certificat. Loi sur les sociétés, [www. novascotia. Ca](http://www.novascotia.ca).
- 18- Sociétés à but non lucratif , [www. corporationcentre ca](http://www.corporationcentre.ca).
- 19- Sociétés sans but lucratif, Guide de la déclaration de revenus et de renseignements, 2012, [www. revenuguebec. Ca](http://www.revenuguebec.ca).
- 20 - What is a Not – fir – Profit Corporation ? [www. dmlp. org](http://www.dmlp.org).

الصفحة	الموضوع
21	ملخص
22	مقدمة
23	الشركات غير الهادفة للربح في بعض القوانين المقارنة
23	أولاً: الشركات غير الهادفة للربح في القانون الأردني
25	ثانياً: الشركات غير الهادفة للربح في فلسطين
26	ثالثاً: الشركات غير الهادفة للربح في كندا
27	رابعاً: الشركات والمؤسسات غير الهادفة للربح في التشيك
27	خامساً: الشركات غير الهادفة للربح في الولايات المتحدة الأمريكية
29	سادساً: الشركات غير الهادفة للربح في الكويت
30	سابعاً: وضع الشركات غير الهادفة للربح في مصر
31	الشركات غير الهادفة للربح والشركات التجارية والجمعيات
37	منهج الدراسة وخطة البحث
38	الفصل الأول الأحكام العامة للشركة غير الهادفة للربح
40	المبحث الأول: تعريف وأركان الشركة غير الهادفة للربح
40	تعريف الشركة غير الهادفة للربح
42	أركان الشركة غير الهادفة للربح
42	غرض الشركة غير الهادفة للربح
46	تحقيق الأرباح لا يعد سبباً لإنشاء الشركة غير الهادفة للربح
47	- تعديل الشركة غير الهادفة للربح لأغراضها
48	أولاً: تعديل غرض شركة التضامن غير الهادفة للربح
49	ثانياً: تعديل غرض شركة التوصية بالأسهم غير الهادفة للربح
49	ثالثاً: تعديل غرض شركة المساهمة المغفلة غير الهادفة للربح
50	رابعاً: تعديل غرض الشركة ذات المسؤولية المحدودة غير الهادفة للربح
50	المشاركة الكويتية في تأسيس الشركة غير الهادفة للربح
52	الشروط الشكلية لتكوين الشركة غير الهادفة للربح - شرط كتابة العقد

الصفحة	الموضوع
53	الشروط الخاصة لتأسيس الشركة غير الهادفة للربح
55	تأسيس الشركة غير الهادفة للربح في كندا
56	تأسيس الشركة غير الهادفة للربح في الولايات المتحدة الأمريكية، مع إشارة خاصة لولاية نيويورك
58	إعفاء الشركات غير الهادفة للربح من الضرائب
60	المبحث الثاني: قيام الشركة غير الهادفة للربح واكتسابها الشخصية الاعتبارية
60	أولاً: اسم الشركة غير الهادفة للربح
62	ثانياً: جنسية الشركة غير الهادفة للربح
63	ثالثاً: أهلية الشركة غير الهادفة للربح
64	موقف المشرع الأردني من التبرعات
64	موقف المشرع الفلسطيني من التبرعات
66	الفصل الثاني: إدارة الشركة غير الهادفة للربح والرقابة والتفتيش عليها
67	المبحث الأول: إدارة الشركة غير الهادفة للربح
67	أولاً: إدارة شركة التضامن غير الهادفة للربح
70	ثانياً: إدارة كل من شركتي التوصية البسيطة والتوصية بالأسهم غير الهادفتين للربح
71	ثالثاً: إدارة الشركة ذات المسؤولية المحدودة غير الهادفة للربح
73	رابعاً: إدارة شركة المساهمة المقفلة غير الهادفة للربح
76	مراقب الحسابات
77	خامساً: إدارة شركة الشخص الواحد غير الهادفة للربح
78	المبحث الثاني: الرقابة والتفتيش على الشركة غير الهادفة للربح
78	الرقابة والتفتيش على الشركة
80	حالة رفض الوزارة إجراء التفتيش
81	التزام مدقق الحسابات بالمحافظة على سرية الدفاتر والمستندات
83	الفصل الثالث: انقضاء الشركة غير الهادفة للربح والآثار المترتبة عليه

الصفحة	الموضوع
84	المبحث الأول: انقضاء الشركة غير الهادفة للربح
84	انقضاء الشركة غير الهادفة للربح بالاندماج
86	شروط الاندماج بين الشركات غير الهادفة للربح
88	اعتراض الدائنين أو الشركاء والمساهمين على قرار الاندماج
90	إجراءات الاندماج بين الشركات غير الهادفة للربح وشهره
92	انقضاء الشركة غير الهادفة للربح بانقسام الشركة مع انقضائها
94	المبحث الثاني: الآثار المترتبة على انقضاء الشركة غير الهادفة للربح (التصفية)
95	موقف التشريعات المقارنة من فائض تصفية الشركات غير الهادفة للربح
98	الخاتمة والتوصيات
102	المراجع

